جامعة غرداية

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

ميدان: علوم اقتصادية وتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي طور ثاني

الشعبة: علوم إقتصادية

التخصص: مالية وبنوك

بعنوان:

دور التأمين على القروض في الحد من خطر تعثر القروض المصرفية

دراسة حالة – البنك الوطني الجزائري(BNA) فروع غرداية -

من إعداد الطالب: عبد الحميد بن سانية

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ:..2017/06/24.....

أمام اللّجنة المكوّنة من السّادة الآتية أسمائهم:

الدّكتورة: أحلام بوعبدلي	جامعة غرداية	رئيسا
الأستاذ: طلال عمراني	جامعة غرداية	مشرفا
الأستاذ: عبد الله السايح	جامعة غرداية	ممتحنا

السنة الجامعية: 2017/2016 م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

لك الحمد ربي على عظيم نعمك وكثير عطائك

إنه لا يسعني في اللحظات التي لعلني لا املك أغلى منها أن أهدي ثمرة

هذا العمل المتواضع

إلى منارة العلم الإمام المصطفى الأمي الذي علم المتعلمين

إلى سيد الخلق رسولنا الكريم سيدنا **مُحَمَّد** صلى الله عليه وسلم .

إلى من سعى وشقى لأنعم بالراحة والهناء الذي لم يبخل بشيء من أجل دفعي إلى طريق النجاح الذي علمني أن أرتقي سلم الحياة بحكمة وصبر إلى النجم الساري في سماء آفاقي **والدي العزيز** أطال الله بعمره .

إلى الدموع الصادقة التي تسكن أحداقي إلى الكلمات المكتوبة في قاموس أشواقي إلى الينبوع الذي لا يمل العطاء إلى التي علمتني أبجدية الحروف والصمود مهما تبدلت الظروف **والدتي العزيزة** أطال الله بعمرها .

إلى شاطئي عندما أضيع ومنبع الحنان عندما تقسو الأيام وقلبي الكبير عندما أفقد كل القلوب إلى الحب كل الحب إخوتي وأخواتي الأعزاء

إلى أزهار النرجس البراعم الفتية التي تفيض بالبراءة والنقاء.

والى كل من يحمل لقب **بن سانية** إلى من سرنا سويا ونحن نشق الطريق معا نحو النجاح إلى من تكاتفنا يدا بيد ونحن نقطف زهرة تعلمنا إلى أصدقائي

إلى من علموني حروفا من ذهب وكلمات من أسمى وأجلى عبارات في العلم إلى من صاغوا لنا علمهم حروفا وفكرهم منارة تنير لنا سيرة العلم والنجاح إلى أساتذتنا الكرام.

والى كل طلبة جامعة غرداية.

شكر وتقدير

الحمد والثناء والشكر للعلي القدير على نعمه الظاهرة والباطنة وتوفيقنا لإنجاز هذا العمل.

لا يسعني بعد انتهائي من إعداد هذا البحث إلا أن نتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى

الأستاذ: طلال عمراني بإشرافه على هذا العمل، وتوجيهاته القيمة أثناء إعدادي للمذكرة ،شكلا ومضمونا وكذلك الأستاذة: **أحلام بوعبدلي** على وقوفها معي ومساعدتها لي.

كما أتوجه بخالص الشكر لكل من ساعدني بالرشد والتوجيه من قريب أو بعيد على إنجاز هذا العمل وإلى كل من لم يبخل علينا بنصائحه وإرشاداته وتوجيهاته من أجل إتمام هذا العمل وعلى رأسهم صديقي **منير خطوي**.

كما أشكر كل من ساعدنا بالمؤسسة محل الدراسة "بنك BNA " غرداية في الدراسة التطبيقية.

والى كل الزملاء والزميلات الذين شجعوني ولم يبخلوا علينا ولو بالكلمة الطيبة.

والحمد لله الذي تمت بنعمته الصالحات

ملخص:

تناولت هذه الدراسة دور التأمين على القروض وأثره في الحد من خطر القروض المتعثرة، حيث هدفت لإظهار البعد الذي يلعبه التأمين في ضمان القروض الممنوحة من طرف البنك، ومدى أهميته بالنسبة إليه في معرفة ملاءة الزبون وكذا حمايته في حالة إعسار العميل عن سداد هذه القروض نتيجة لعوامل خارجة عن نطاقه، بالإضافة لمعرفة أهم المزايا الناتجة عنه، أما أهميته فتكمن في الدور التعويضي الذي تدفعه شركة التأمين بالنسبة للجزء المتبقي من القرض المتعثر، والذي بدوره يؤمن للبنك استرجاع جزء من النسبة المتبقية من القرض، مما يزيد في الأخير في دعم شبكة الأمان بالنسبة للبنك، وبالتالي الزيادة في دعم السياسة الإقراضية للبنك، مما يزيد في تحسين وتطوير أداء البنك.

حيث قمنا بهذه الدراسة من خلال عينة مكونة من فروع عدة لبنك الوطني الجزائري (**BNA**) بولاية غرداية، حيث تم إستخدام أسلوب الإستبانة وتحليلها، من خلال برنامج "**SPSS**" وبطريقة الأسلوب الإحصائي المتعدد الذي يعتمد على التحليل التقابلي المعمم "**ACM**" على عينة الدراسة، وقد خلصت الدّراسة إلى أنَّ التأمين على القرض هو أحد الركائز الأساسية في عملية منح الائتمان.

الكلمات المفتاحية : بنك، تأمين، قرض، تعثر.

Abstract:

This study addressed the role of insurance on loans and its impact on reducing the risk of non-performing loans. This study aimed at the extent to which the insurance plays a role in guaranteeing loans granted by the bank and how important it is for the bank to know the solvency of the client as well as protecting him from insolvency. beyond its scope, as well as to learn the most important benefits resulting from it, but its importance lies in the compensatory role paid by the insurance company for the remaining part of the troubled loan, which in turn secures the bank's recovery of the remainder of the loan, which increases the Alokherfi safety net support for the bank, Hence the increase in the support of the Bank's lending policy, which increases the improvement and development of the Bank's performance.

Where we have in this study on a sample study of the branches of the National Bank of Algeria (BNA) to the state of Ghardaia, where the use of the questionnaire method and analysis, through the "SPSS" program and in a statistical method based on analysis contrastive generalized "ACM" on a sample study, it concluded the study that the insurance on the loan is one of the main pillars in the process of granting loans.

Keywords: bank, insurance, loan, loan defaults.

قائمة المحتويات

العنوان	الصفحة
الإهداء	I
شكر وتقدير	II
الملخص	III
قائمة المحتويات	IV
قائمة الجداول	V
قائمة الأشكال	VI
قائمة الملاحق	VII
قائمة المختصرات	VIII
مقدمة	أ–ج
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري والدراسات السابقة	
تمهيد	05
المبحث الأول: الأدبيات المفاهيمية والنظرية للدراسة	06
المبحث الثاني : الأبيات التطبيقية – الدراسات السابقة للموضوع–	20
خلاصة	23
الفصل الثاني: دراسة ميدانية – البنك الوطني الجزائري (BNA) لولاية غرداية	
تمهيد	25
المبحث الأول: تقديم الإطار المنهجي للطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة	26
المبحث الثاني: المعالجة الإحصائية وعرض وتحليل نتائج الاستبيان	35
خلاصة	52
خاتمة	54
قائمة المراجع	58
قائمة الملاحق	61
فهرس المحتويات	

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1	عدد الاستمارات الموزعة والمستلمة	31
2	نتائج ثبات وصدق محاور الدّراسة	33
3	توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة	34
4	توزع أفراد العينة تبعا للجنس	35
5	توزع الفئات العمرية لأفراد العينة	36
6	توزيع أفراد العينة حسب درجتهم العلمية	37
7	توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة	38
8	تحديد عدد المحاور المختارة	40
9	معاملات الارتباط بين متغيرات المحور الثاني	43
10	تحديد عدد المحاور المختارة	45
11	معاملات الارتباط بين متغيرات المحور الثالث	48

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الوطني الجزائري BNA	27
02	الإحصائيات المتعلقة باستمارات الاستبيان	32
03	توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة	35
04	توزع أفراد العينة تبع الجنس	36
05	توزع الفئات العمرية لأفراد العينة	37
06	توزيع أفراد العينة حسب درجتهم العلمية	38
07	توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة	39
08	منحنى تشتت متغيرات المحور الثاني	41
09	منحى توزيع الأفراد حسب إجاباتهم على أسئلة المحور الثاني	42
10	منحنى تشتت متغيرات المحور الثالث	46
11	منحى توزيع الأفراد حسب إجاباتهم على أسئلة المحور الثالث	47

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان
01	الاستبيان
02	إجابات أفراد العينة على أسئلة الاستبيان
03	إجابات أفراد العينة على أسئلة المحور الثاني
04	إجابات أفراد العينة على أسئلة المحور الثالث
05	قائمة الأساتذة المحكمين

قائمة المختصرات

المختصر	شرحه
BNA	البنك الوطني الجزائري
ACM	التحليل التقابلي المعمم

مقدمة

توطئة:

تعتبر البنوك الشريان الحيوي لمجمل عمليات الائتمان المصرفي لما لها من دور كبير في تمويل وتنشيط الاقتصاد وزيادة فعاليته، حيث أن القروض البنكية صارت تلعب دورا بارزا في الحياة الاقتصادية بتمويل مختلف المشاريع، فلم تكن الاقتصاديات لتعرف الإزدهار الذي عرفته لحد الآن لولا تمويل المشاريع عن طريق القروض ، فالقروض تعد من بين صور الإئتمان العديدة، ونظرا لأهميتها فهي في نفس الوقت لا تخلو من تعرضها للأخطار، أهمها تلك المتمثلة في عدم السداد في الآجال المتفق عليها.

إن إقدام البنك على منح قروض لمتعامل ما، يتوقف على مدى الثقة التي يظهرها العميل للبنك من خلال مركزه المالي والضمانات الشخصية والعينية بمختلف أنواعها وذلك حتى يتفادى كل أنواع المخاطر وما ينجر عنها من خسائر مادية أو عينية.

لهذا كان من الواجب البحث عن وسيلة يحمي بها الدائن دينه ضد خطر عدم الوفاء به من طرف المدين المقترض عند تعثره. فكانت من بين هذه الوسائل التأمين على القروض، ولقد تطور نظام حماية القرض أو الدين ومر بمراحل عد يدة حيث يعتبر تأمين القروض عاملا من عوامل ترقية وتطوير المنتجات البنكية لما يشكله من ضمان للبنك، وقد اهتمت ولا زالت تهتم به مختلف الدول بهدف الوصول إلى مكانة إقتصادية مرموقة.

1. الإشكالية:

إن الدور الفعال الذي تؤديه أنظمة التأمين على القروض في عدة دول فيما يتعلق بعملية منح الائتمان المصرفي بمختلف أنواعه والذي يخص الأفراد والمؤسسات نظرا للأخطار المختلفة التي قد تعترضه، كالتعثر المالي للعميل، يستدعي منا طرح الإشكالية التالية:

- ✓ **ما مدى أهمية التأمين على القروض في الحد من خطر القروض المتعثرة في البنوك التجارية الجزائرية ؟**

وللإجابة على الإشكالية المطروحة سنحاول الإجابة على الأسئلة التالية:

- ما هو دور تأمين القروض في منح القروض البنكية ؟
- ماهي أهميتها بالنسبة للبنك محل الدراسة ؟
- كيف يمكن له الحد من نسبة الديون المتعثرة ؟

2. الفرضيـات:

الفرضية الأولى: يعتبر التأمين على القرض من أبرز الدعائم الأساسية بالنسبة لمنح القروض من طرف البنك؛

-**الفرضية الثانية:** التأمين على القرض من أهم الوسائل المساعدة على معرفة ملاءة الزبون؛

-**الفرضية الثالثة:** يعتبر التأمين على القرض من أهم الضمانات الوقائية لمجابهة القروض المتعثرة.

3. أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى:

1- التعرف على ماهية التأمين على القروض وأهميته بالنسبة للبنوك؛

2- الدور الذي يلعبه نظام التأمين على القرض في مجابهة القروض المتعثرة؛

3- الوقوف على أبعاد شبكة الأمان في السياسة الإقراضية وعلاقتها المترابطة بالتأمين على القروض؛

4- دعم معارفنا في مجال الوساطة بين شركات التأمين والبنوك.

4. أهمية الموضوع:

حيث تكمن أهمية الموضوع في:

- تسليط الضوء على أحد الضمانات التي يطلبها البنك ومعرفة مدى أهميتها بالنسبة له؛
- إبراز مشكلة القروض المتعثرة في القطاع المحلي ومعرفة مدى فعالية التأمين على القرض في مواجهتها؛
- إلقاء نظرة حول الدور الذي يلعبه نظام التأمين على القرض ودعمه في حماية البنك حالة إعسار العميل؛
- العمل على تعزيز الثقة في الجهاز المصرفي من خلال الدور الذي يلعبه نظام التأمين في الحد من خطر القروض المتعثرة.

5. أسباب إختيار الموضوع:

✓ **أسباب ذاتية :**

- شعورنا بقيمة وأهمية الموضوع في وقتنا الحالي؛
- الميول الشخصي للموضوع كونه من المواضيع الحصرية في هذا المجال؛

✓ **أسباب موضوعية :**

- كونه يتعلق بالبنوك وهو ما يتماشى مع طبيعة تخصصنا العلمي؛
- معرفة الوساطة بين شركة التأمين والبنوك وبالخصوص في ظل الأزمة المالية.

6. صعوبات الموضوع:

عند قيامنا بإعداد البحث واجهنا جملة من الصعوبات من بينها:

- عدم تجاوب بعض العاملين في البنك في الإجابة باعتبارها من أسرار المهنة؛
- قصر الفترة الممنوحة لإعداد البحث؛
- ندرة المراجع المتعلقة بالمتغير المستقل؛

– عدم توفر دراسات سابقة عربية بالنسبة للموضوع.

7. منهج البحث والأدوات المستخدمة:

ب–النظر إلى طبيعة الموضوع محل الدراسة، ومن أجل الإجابة على الإشكال المطروح وإثبات الفرضيات، تم المزج بين المنهجين الوصفي والاستقرائي، فالأول يخص الجانب النظري المتعلق بالتأمين على القروض وماهيته وأشكاله، وصولا إلى أهدافه ثم التطرق إلى المتغير التابع والمتعلق بالتعثر المالي، من خلال ذكر أهم أبعاده وأسبابه ومراحله وكذلك إستخلاص أهم الدراسات والأطروحات والمقالات ذات الصلة بالموضوع، أما الثاني فيخص الجانب الميداني والذي اعتمد على المنهج الإستقرائي من خلال دراسة حالة البنك الوطني الجزائري (BNA)، وذلك بالإستعانة بالتحليل التقابلي المعمم " **ACM**"كأداة إحصائية لبناء نموذج لمعرفة مدى فعالية التأمين على القروض في مجابهة القروض المتعثرة بناءا على مخرجات برنامج "**SPSS**".

– **الحدود المكانية:** كانت الدراسة التطبيقية على مستوى فروع البنك الوطني الجزائري (**BNA**) لولاية غرداية.

– **الحدود الزمانية:** كانت المدة الزمانية من 15 مارس إلى 14 ماي 2017.

8. هيكل البحث:

قصد الإحاطة بموضوع البحث، تم الإعتماد على التقسيمات التالية:

الفصل الأول والذي يحمل عنوان الجانب النظري للدراسة تم تقسيمه لمبحثين. المبحث الأول كان بعنوان الأدبيات النظرية – الإطار المفاهيمي للدراسة – والذي يتناول في المطلب الأول والمتعلق "بالمتغير المستقل" أهم وأبرز الأسس المتعلقة بالتأمين على القرض. من خلال ذكر ماهيته وذلك بدءا بنشأته ثم ذكر الأهمية النابعة عنه، وصولا إلى أهم أهدافه، ليليه بعد ذلك المطلب الثاني والمتعلق بالتعثر المالي "المتغير التابع" بذكر أهم مراحله وأنواعه ومسبباته، أما المبحث الثاني والذي كان بعنوان الأدبيات التطبيقية – الدراسات السابقة للموضوع – وتم التطرق فيه إلى أهم الدراسات السابقة للموضوع محل الدراسة، ومحاولة المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة للموضوع.

أما الفصل الثاني فكان بعنوان الجانب التطبيقي للدراسة وتم تخصيصه لدراسة الحالة، وقد تم تقسيمه إلى مبحثين، المبحث الأول تم فيه التعريف بالمؤسسة محل الدراسة، أما المبحث الثاني فقد تم فيه عرض منهجية الدراسة بالإضافة إلى عرض وتحليل وتفسير ومناقشة نتائج الدراسة التطبيقية.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي والنظري

والدراسات السابقة

تمهيد:

إن عملية منح الائتمان عملية ضرورية تقوم على أساسها جميع العلاقات التجارية، لذلك يتطلب من إدارة الائتمان إتباع ممارسات سليمة تتمثل في مجموعة من الإجراءات المعايير تجنب البنك الوقوع في خطر عدم السداد، فتؤثر على سلامة مركزه المالي وعلى استمرارية نشاطه، ويعد التأمين على القرض أحد أهم الإجراءات والأدوات التي يلجأ إليها البنك في عملية منح الائتمان والتقليل بالتالي من مشكلة تعثر القروض.

ومن أجل الإلمام بكافة جوانب التأمين على القرض وكذا دوره في الحد من خطر التعثر المالي الذي يمكن أن تصادفه البنوك التجارية في أداء نشاطها، سنتناول في هذا الفصل المبحثين التاليين:

المبحث الأول: الأدبيات المفاهيمية والنظرية.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة.

المبحث الأول: الأدبيات المفاهيمية والنظرية للدراسة

من خلال هذا المبحث سوف يتم التطرق إلى أهم أبرز الأسس المتعلقة بالتأمين على القروض من خلال ذكر ماهيته من خلال الإطار النظري المدروس حول التأمين على القرض بدءا بنشأته ووصولا إلى أهم أهدافه.

المطلب الأول: الإطار النظري للتأمينات على القروض

الفرع الأول : تعريف التأمين

قبل أن نتعرّض للتعريف بمفهوم التّأمين على القرض، نستبق بتعريف التّأمين بصفة شاملة حيث تعدّدت تعاريفه وكل على حسب الزّاوية التي ينظر إليها:

إذ يعرّفه المشرّع الجزائري على أنه :"عقد يلتزم المؤمِّن بمقتضاه أن يؤدِّي إلى المؤمَّن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبْلغا من المال أو إيرَادا مرتبا أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقيق الخطر المبيَّن بالعقد وذلك في مقابل قسط أو أيّة دفعة ماليّة أخرى يؤدّيها المؤمَّن له للمؤمّن"[1].

كما يعرِّفه الفقيه الفرنسي جِيرار "GIRARD" : "التّأمين عملية تستند إلى عقد اِحتمالي من عقود الضّرر ملزم للجانبين يضمن لشخص معيّن مهدّد بوقوع خطر معين المقابل الكامل للضّرر الفعلي الذي يسببه هذا الخطر له"[2].

وحسب أندري بوزون "André BESSON": "التَّأمين هو عمليّة بمقتضاها يتعهّد طرف يسمى المؤِّمن تُجاه طرف آخر يسمّى المؤَّمن له مقابل قسط يدفعه هذا الأَخير له بأن يعوِّضه عن الخسارة التي أُلحقت به في حالة تَحقيق الخطر"[3].

كما عرَّفه الفقيه الفرنسي جوزيف هومارد " Joseph HEMARD": "عمليّة يَحصل بمُقتضاها أحد الطَّرفين وهو المؤَّمن له نظير دفع مبلغ من القسط على تعهُّد لصالحه أو للغير في حالة تحقُّق خطر معيَّن، ومن الطرف الأخر وهو المؤِّمن، الذي يأخذ على عاتِقِه مجموعة من المخاطر ويجري المقاصة بينَها وفقا لقوانين الإحصاء "[4].

---

[1] المادة 619 **من القانون المدني الجزائري**.

[2] د/ إبراهيم أبو النجا؛ "**الأحكام العامة طبقا لقانون التأمين و التأمين الجديد**" – الجزء الأول- 1989 ص 45

[3] أقاسم نوال؛ "**دور نشاط التأمين في التنمية الإقتصادية** "دراسة حالة الجزائر؛ ماجيستر 2001 ص 38-39

[4] رمضان أبو السعود "**أصول التأمين**" دار المطبوعات الجامعية الطبعة الثانية عشر مصر 2000 ص 44

وباختصار نستنتج بأنَّ: التَّأمين هو عبارة عن العقد بين المؤَّمن له والمؤِّمن. فيلتزم الأوّل بدفع القسط، والثاني بدفع مبلغ التّأمين في حالة وقوع الخطر، و يعتبر هذا الضَّمان جوهر العمليَّة التّأمينِيَّة وتَحقُّقِه يَبقى مُحتَملا غيْر مؤَكَّد وغير مستبعد في آن واحد.

الفرع الثاني : نشْأة التَّأمين على القروض

لَقد ظَهر مَفْهوم التَّأمين وتطوَّر مِنْ تَطَوُّر القَانون الرُّوماني لِفَتْرة طويلة، إذ كان المدِينُ المعْسِرُ يُساقُ إلى دَائِنيه الذّيْنَ كَانَ فِي اِستِطَاعَتِهِم بَيْعُهُ وَالتَّصَرُّفَ فيه. وفي عصر لاحق أمكن التخفيف من هذا الوضع، فأصبح المدين ملتزما بالعمل لمصلحة دائنيه حتى يقضي دينه. وبعد ذلك تطورت طرق التنفيذ على أموال المدين، إذ لم يجد الدائن وسيلة للحصول على حقه إلا بالالتجاء إلى التنفيذ على أموال المدين، وهذا ما يسمى بالحق في الضمان العام، أو التأمينات العامة، الذي يملكه دائنو المدين على هذا الجانب الإيجابي، فيبين هذا الحق كيف تُخَصَّصُ أموال المدين لوفاء ديونه [1]، وعلى ذلك وبموجب الحق في الضمان العام يستطيع أي دائن أن يقوم بالحجز على عناصر الذمة الإيجابية ويخضع مع غيره من الدائنين الحاجزين لقاعدة المساواة.

في حالة عدم وجود حق أفضلية مكتسب طبقا للقانون، فإن جميع الدائنين متساوون إتجاه هذا الضمان ."

وبمقتضى هذه المادة تكون أموال المدين جميعها الحاضرة منها والمستقبلية، ضامنة للوفاء بديونه، ويكون فيها جميع الدائنين متساوين في هذا الضمان إلا أن الضمان العام وإن جعل أموال المدين جميعها ضامنة للوفاء بديونه، فهو غير كافي لحماية حق دين الدائن والوفاء به كاملا، فحق الدائن في الضمان العام يهدده خطران :

-الأول يتمثل في أن الضمان العام لا يرفع يد المدين عن التصرف في أمواله، ولا يمنعه من عقد ديون جديدة والسبب في ذلك أن الضمان العام لا يربط حق الدائن بمال معين من أموال مدينه، ولا يزود الدائن بأية سلطة قانونية يستطيع بواسطتها منع المدين من التعامل مع دائن جديد.

-أما الخطر الثاني، فيكمن في مبدأ المساواة بين الدائنين، هذه المساواة تقضي باشتراك جميع الدائنين في قسمة أموال مدينهم، دون أن يكون لأحدهم حق التقدم على الآخر، فإذا كان معسرا، لن يستوفي الدائن حقه كاملا، ويقل نصيبه من هذه الأموال كلما زاد عدد الدائنين.

وهكذا يبقى الدائن العادي، في ظل الضمان العام تحت حمة مدينه، بحيث لا يضمن له الحصول على دينه إلا أمانة هذا المدين ونزاهته، أو ملاءته و يسره.

[1] القاضي حسين عبد اللطيف حمدان : "**التأمينات العينية ، دراسة مقارنة لأحكام الرهن و التامين و الامتياز**" ، الدار الجامعية 1990 ص 10

ولذلك كانت الحاجة إلى وسيلة أخرى تؤمن الدائن من خطر إعسار المدين وتحميه من غشه وإهماله، بحيث يمكنه الحصول على حقه كاملا مهما تغيرت ظروف المدين أو تبدلت أحواله.

وقد وجدت هذه الوسيلة في نظام التأمينات، وهي التأمينات التي يختص بها دائن أو أكثر من بين سائر الدائنين، فيؤمنون بها خطر إعسار المدين أو امتناعه عن الوفاء، وهي نوعان شخصية وعينية.

أما التأمينات الشخصية فتكون بضم ذمة أو أكثر إلى ذمة المدين الأصلي، بحيث يصبح للدائن بدلا من مدين واحد، مدينان أو أكثر، جميعهم مسؤولون عن الدين إما في وقت واحد و إما على التعاقب، وبذلك يكون حق الدائن مضمونا لا بذمة المدين وحدها، بل بأكثر من ذمة، فإذا عجز المدين عن الوفاء رجع الدائن على غيره من المسؤولين الآخرين عن حقه، وهكذا يكون الدائن أكثر اطمئنانا إلى استيفاء حقه، لأن تعدد المسؤولين عن الوفاء بهذا الحق يخفف من المخاطر التي قد يتعرض لها الدائن إذا ما انحصرت المسؤولية بمدين واحد فقط ، ومن بين صور التأمينات الشخصية: تضامن المدينين والكفالة التي تعد أهم صور التأمينات الشخصية.

غير أن الكفالة وكغيرها من التأمينات الشخصية لا توفر للدائن ضمانا كافيا يكفل الحصول على حقه كاملا في جميع الحالات، إِذْ أَنَّ خطر إعسار الكفيل يظل قائما إلى جانب خطر إعسار المكفول، ولذلك يتردد الدائن في قبول الكفالة ما لم تكن صادرة عن مصرف، أو عن شخص مشهود له بالملاءة والاستقامة، ولهذا كانت التأمينات الشخصية هي الأخرى لا توفر للدائن ضمانا كافيا لأن المسؤولين عن الوفاء قد يصابون بالإعسار جميعا، فيتعذر على الدائن بالتالي الحصول على حقه كاملا وهكذا كان لابد من البحث عن وسيلة أخرى تقي الدائن خطر عدم الوفاء بدينه وتمثلت هذه الوسيلة في التأمينات العينية.

حيث يتم بموجب التأمينات العينية تخصيص مال معين للوفاء بالتزام معين، وقد يكون هذا المال مقدما من المدين، وقد يقدمه شخص آخر يطلق عليه اسم الكفيل العيني، بحيث يظل المال المخصص للوفاء بالالتزام مثقلا بالتأمين، حتى ولو تصرف فيه المدين، ذلك أن التأمينات العينية تولي صاحبها حق التتبع بمعنى أن المالك إذا باع المال المثقل بالتأمين العيني كان للدائن صاحب التأمين أن ينفذ على هذا المال في يد مشتريه ليستوفي ثمَنه، والدائن في استيفائه لدينه يكون مقدما على غيره من الدائنين العاديين، لأن التأمين العيني يمنحه حق الأفضلية، أي حق استيفاء[1] الديون دون الخضوع لقاعدة المساواة التي يخضع لها الدائنون العاديون غير أن التأمينات العينية، وإن كانت تحقق للدائن مثل هذا الأمن الذي لا تحّققه له الّتأمينات الشخصية، إلا أنها هي الأخرى قدُ تعرض الدائن

[1] عبد المجيد عبد الواحد "**دور التأمين في تحسين التجارة الخارجية** "، " دراسة حالة عينة من البنوك المصرية "ماجستير 2000 ص 35-36.

من ناحية معينة إلى خطر محدق وذلك عندما يفقد الدائن حقه على هذا التأمين وفقده لهذا الحق قد يكون بهلاك الشيء المحمل بالتأمين وعدم حلول غيره محله، أو بانهيار قيمة هذا المال الاقتصادية.

لهذا كله، وبعدما كانت الأساليب المتبعة منذ أزل بعيد لم ترَق إلى مستوى طموح الدائن الذي قد يضيع قرضه وبالتالي يتعرض هو الآخر إلى عقباتُ تصيبه نظرا لأنه كان ينتظر موعد الوفاء بدينه كي يستغل هذا الدين في مشروع ما أو كي يدفع هو الآخر دينا عليه، وقدَ تَفُوت على الدائن فرصة النجاح أو قد يتعرض لإجراءات خاصة تهدد مركزه المالي وسمعته كالإفلاس مثلا، وعليه كان من الضروري البحث عن وسيلة أو أسلوب أنجع وأكيد يضمن حق الدائن في الوفاء بدينه من طرف المدين في الميعاد المحدد لذلك. وقد وجدت هذه الوسيلة وتمثلت في ما يسمى "بتأمين القرض".

ويبدو أن تأمين القرض ظهر حوالي سنة 1830 في إيطاليا ثم إنجلترا – حسب آراء الكتاب – وهي الفترة التي تلت حروب نابوليون (Les guerres Napoléoniennes) فتزامنت هذه المرحلة بإعادة ميلاد التجارة الدولية والحاجة إلى الأمن والاستقرار.

حيث[1] : أقدم وثيقة Banco Adriatico de Assurazioni a Trieste وقد أصدرتها الشركة الإيطالية للتأمين على القرض سنة 1831، و كانت هذه الشركة تقوم بتأمين أخطار عدم الدفع المتتالية والمترتبة عن الكوارث البحرية.ومن الفقهاء أيضا من يقول بأن أول شركة تأمين على القرض كانت ذات أصل إنجليزي، وكان ذلك في القرن الثامن عشر 18 م وبعد ذلك ظهرت عدة شركات فرنسية، مارست هذا النوع من التأمين، وذلك بمبادرة أصحاب البنوك إستجابة منهم للتطور الصناعي وللحاجة إلى الأمن والأمان في المعاملات التجارية.

إلا أن حياة تلك الشركات لمُ تعمر طويلا، فقد باءت بالفشل واختفت بعد سنوات قليلة من إنشائها، وهذا نظرا لأن مسيريها لم يعطوا الأهمية الكافية لخصوصية تأمين القرض. مقارنة بعمليات البنك وعمليات التّأمين عموما، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن سبب الفشل كان راجعا أيضا إلى نوع المخاطر التي يتضمنها تأمين القرض، كما كان يتم تعويض المؤمن لهم بمجرد عدم الوفاء عند الإستحقاق وهو ما كان يتطلب نفقات باهظة.

ولو أن تحليل هذا الفشل أو الإخفاق هو ما سمح لمؤمني القرض المعاصرين بإنشاء تقنية متطورة تتماشى والمتطلبات الحالية لتأمين القرض.

[1] Jean Bastin ,**" la défaillance de paiement et sa protection. L'assurance-crédit L.G.D.J**". PARIS 1991, p 51 et 53

إن تأمين القروض أمر قديم في الممارسة المصرفية والسبق لتشيكوسلوفكيا التي تعد من أولى الدول التي قامت بتأسيس أنظمة ضمان القروض في عام 1924م، ثم تلتها بعد ذلك سنة 1965 بريطانيا حيث كانت هي السباقة في التأمين على قروضها وذلك من خلال عمليات التصدير وذلك لضمان قروضها الممنوحة. وفي سنة 1970 أطلقت فرنسا منتجين أولهما منتج التأمين على الحياة (assurance-vie) والتأمين ضد خطر الحريق وضد الأخطار الأخرى المختلفة (IARD) بعد حصولهما على الموافقة من السلطات الفرنسية، وبهذا وضعت أولى الخطوات في تأمين قروضها وقد استندت في إطلاق هذا النشاط على فكرة الوساطة في تأمين القروض الموجهة للمقترضين لمواجهة حالات القروض المتعثرة بسبب عجز أو وفاة المقترض ، لتصبح شركة التأمين هي التي تؤمن القروض الموجهة للأفراد في حالة تعثرها[1].

الفرع الثالث : تعريف التأمين على القروض

وهناك عدة تعاريف نضفيها حول مفهوم التأمين على القروض حيث يعرف على أنه:

"العقد الذي بواسطته يتحصل الدائن من المؤمن في مقابل دفعه لأقساط، على ضمان أخطار القرض، بمعنى ضد خطر إعسار مدينه أو مدينيه، أو بكل بساطة ضد عدم الدفع عند الإستحقاق[2]".

كما يعرف: "على أنه عقد مثل بقية عقود التأمين الأخرى، يتم بين طرفين وهما الدائن أو المؤمن له وشركة التأمين، بحيث تلتزم هذه الأخيرة بتقديم ضمان ضد خطر ضياع القرض من طرف مدين الدائن في مقابل دفع هذا الأخير لأقساط".

كما يعرف: "يشكل تأمين القرض عملية تأمينية يكتتبها تجار أمام شركة التأمين من أجل ضمان الخطر العادي لضياع ديونهم من طرف أشخاص هم تجار أيضا[3]".

كما يعرفه الدكتور عبد الرزاق بن خروف: "تأمين القرض هو اتفاق بين مؤمن ومكتتب تأمين يكون غالبا مؤسسة صناعية أو تجارية، ترغب في الحصول على ضمان دفع الديون الناتجة عن بيوع أو خدمات من طرف الملتزمين بالوفاء بها، في حالة إخلال هؤلاء بالتزاماتهم يعوض المؤمن له إما بمجرد حلول أجل استحقاق الدين، وإما بعد مرور مدة معينة من أجل الوفاء، وإما بعد أن تثبت عدم ملاءتهم.

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن أن نعرف التأمين على القرض بأنه:

---

[1] Cf.RAVARA Cesare.op.cit.p4

[2] Christian LARROUMET :" Les Pools Bancaires. La tribune de l'assurance" 2000, p608

[3] Lexique de gestion **: DALLOZ, 3ème édition**, 2000, p102

"وسيلة من بين الوسائل المتخذة من طرف المؤسسة سواء كانت تجارية أو صناعية حيث تتم بين مؤمن ومؤسسة مكتتبة للتأمين، بحيث تطلب هذه الأخيرة ضمان الديون التي تملكها لدى زبائنها من جراء قيامها بعمليات البيع أو بتقديم الخدمات، إذ تحصل المؤسسة على تعويض في حالة ضياع ديونها ".

الفرع الرابع : أهمية التأمين على القروض

حيث تعود أهمية التأمين على القروض لثلاثة أسباب نذكر وهي:

-السبب الأول: في كون مؤمن القرض يركز نشاطه حول تغطية كل أخطار القرض، فهو لا يمنح خدمة أخرى مثل القرض نفسه، أو تقديم الإعانات...، حيث أن هذه الخدمات من اختصاص هيئات أخرى، كالبنوك والمؤسسات المالية بشكل عام . وهذا النشاط المركز خصوصا على الخطر يبين سبب كون شركات تأمين القرض شركات متخصصة.

-السبب الثاني: ناتج عن مفهوم التأمين بحد ذاته، كونه النشاط الوحيد الذي بفضله يمكننا ضمان الأخطار المتشابهة عن طريق تجميعها، وذلك مقابل الأقساط المقدمة من المؤمن لهم.

-السبب الثالث: فيتمثل في اعتماد مؤمن القرض على ما يسمى بإعادة التأمين، والذي بفضله يمكن إعادة توزيع الأخطار. كما تساعد شركات تأمين القرض المؤسسات التي تؤمنها وذلك عن طريق قيامها باختيار وانتقاء زبائن تلك المؤسسات، وفي تقدير مدى يسر هؤلاء، وانطلاقا من هذا يمكن للمؤسسة أن تتقدم وتطور رقم أعمالها، حيث أنها تتحاشى التعامل مع زبائن غير معروفة[1].

الفرع الخامس : أهداف التأمين على القروض

هنالك عدة أهداف للتأمين على القروض والذي بموجبه يكفل دعم الثقة والأمان في الجهاز المصرفي والتي نوجزها فيما يلي[2]:

- ✓ حماية البنك من خطر إعسار مدينه حالة التعثر؛
- ✓ تدعيم ثقة العملاء من خلال إيجاد إطار محدد لمعالجة التحديات والمشكلات المتعلقة بحالات التعثر؛
- ✓ مساهمة شركة التأمين في تأمين وتحمل تكاليف مخاطر الإعسار بالنسبة للقروض المتعثرة؛
- ✓ أن التأمين على القروض هو أحد الوسائل الداعمة لسياسة الإقراض بالنسبة للبنك؛

[1] عبد الرزاق بن خروف، **مطبوعة، التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري**، الجزء الأول، التأمينات البرية، 2002، ص 17

[2] مُحَّد فوزي ،**مجلة التأمين على القروض المصرفية من وسائل تدعيم شبكة الأمان المالية والمصرفية** .

- ✓ التأمين على القرض من أهم الضمانات التي يسهل التعامل بها بالنسبة للبنك؛
- ✓ تحقيق الاستقرار المالي كهدف رئيسي بالنسبة للبنك.

الفرع السادس : أشكال تأمين القرض

يتخذ التأمين على القرض ثلاث أشكال وهي[1]:

- **تأمين الإعسار: "Assurance Insolvabilité"**

وهو تأمين يغطي أخطار الضياع النهائي لديون المؤمن له الناتجة عن إعسار مدينيه، تطبق فقط على القروض التجارية قصيرة المدى المترتبة عن بيع لسلع أو تقديم لخدمات من طرف تجار لتجار آخرين، وذلك باستثناء القروض المقدمة بشأن العمليات المالية، قروض التجهيزات أو العتاد وقروض الإستهلاك المقدمة للأشخاص . وتَحل شركة التأمين التي تدفع التعويض محل المؤمن له في الحقوق والدعاوى التي يملكها ضد مدينه أي ضد مدين المؤمن له. حيث نجد في هذا الصدد نوعين من الإعسار[2]:

-**الإعسار الفعلي**: هو زيادة ديون المدين جميعها الحالية والمؤجلة على قيمة أمواله مثال ذلك: إذا كانت ديون الدائن الحالية عشرة آلاف دينار والمؤجلة ألفين وأمواله إثنا عشرة ألف دينار، في هذه الحالة يكون المدين معسر إعساراً فعلياً.

-**الإعسار القانوني**: هو حالة قانونية تنشأ من زيادة ديون المدين المستحقة الأداء على أمواله، فتلك الديون وحدها دون الديون المؤجلة هي التي تجيز شهر الإعسار ،مثال على ذلك: إذا كانت ديون الدائن إثنا عشرة ألف دينار وأمواله عشرة آلاف دينار كان المدين معسراً إعساراً قانونياً يبرر رفع دعوى شهر إعسار ضده .

- **تأمين الكفالة [3]: "Assurance Caution"**

هي نوع من الضمانات الشخصية التي يلتزم بموجبها شخص معين بتنفيذ التزامات المدين تجاه البنك إذا لم يستطع الوفاء بهذه الالتزامات عند حلول آجال الاستحقاق. ومن الواضح أن الكفالة هي فعل هدفه هو الاحتياط ضد الاحتمالات السيئة في المستقبل ولا يمكن أن يتدخل الكافل بشكل فعلي إلا اذا تحققت هذه الاحتمالات السيئة والمتمثلة فى عدم تمكن المدين من الوفاء بالتزاماته اتجاه البنك. ونظراً لأهمية الكفالة كضمان شخصي ينبغى أن

[1] عبد الرزاق بن خروف، مطبوعة، مرجع سبق ذكره ، ص 18

[2] ويكيبيديا، **الموسوعة الحرة** ، 2017/04/16 على الساعة 8:24.

[3] مُحَمَّد صالح القرا، **مدونة العلوم الإدارية والمالية**، موقع الخدمات المصرفية الإسلامية.

يعطي له اهتمام كبير ويتطلب أن يكون ذلك مكتوباً ومتضمناً طبيعة الالتزام بدقة ووضوح وينبغى أن يمس هذا الوضوح كل الجوانب الأساسية للإلتزام والمتمثلة على وجه الخصوص فى العناصر التالية:

- موضوع الضمان؛
- مدة الضمان؛
- الشخص المدين (الشخص المكفول)؛
- الشخص الكافل؛
- أهمية وحدود الالتزام.

- **تأمين الضمان الإحتياطي: "Assurance Aval"**

ويدل تأمين الضمان الإحتياطي على الشكل الأكثر قدما لتأمين القرض، حيث كان يلتزم المؤمن بالتدخل حالا وعلى الفور إذا لم يدفع المدين عند حلول أجل الإستحقاق [1] فيغطي المؤمن في هذا الشكل من التأمين خطر عدم دفع الدين المحدد عند حلول أجل الإستحقاق وذلك مستقلا عن إعسار المدين. ويعتبر تأمين الضمان الإحتياطي عقد ثنائي، وهو غير مرتبط بدين المؤمن له ضد مدينه، هذا الدين لا يؤسس في الحقيقة سوى الخطر الذي يتعين تغطيته وهو سبب التزام المؤمن الموجود في دفع الأقساط من طرف المؤمن له[2].

المطلب الثاني: عموميات حول التعثر المصرفي

من خلال هذا المطلب سنتطرق إلى مفهوم التعثر المصرفي، أنواعه، أسبابه، مؤشراته وأساليب السيطرة القبلية عليه.

الفرع الأول: تعريف القروض المتعثرة

فيما يلي أهم التعاريف المتعلقة بالقروض المتعثرة:

تعرف القروض المتعثرة على أنها "تلك القروض التي عجز المقترضون عن سدادها في تواريخ الإستحقاق إما بسبب عدم الرغبة في ذلك أو لعدم تمكن المقترضون للوفاء بالتزاماتهم بسبب حدث غير محسوب لظروف أو مشاكل أو إختلالات أحاطت به"[3].

كما يعرف "الدين الذي يعتبره البنك بعد دراسة المركز المالي للعميل وضمانات الدين، أنه على درجة من الخطورة لا يتسنى معه تحصيله خلال فترة معينة".[4]

---

[1] Ch.GAVALDA/J.STOUFFLET : Droit bancaire, 4ème édition Litec Paris 1999, p360

[2] G. RIPERT / R. ROBLOT : Traité du droit commercial, Tome II, 16éme édition L.G.DJ. Paris 2000, p484

[3] أحمد غنيم، **الديون المتعثرة والاقتصاد الهارب، قراءة في واقع ووقائع أزمة 2001**، الإسكندرية، 2001، ص 13.

[4] هبال عادل ، **"إشكالية القروض المصرفية المتعثرة"**، دراسة حالة الجزائر، ماجستير 2011-2012 ص 46 .

ويعرف القرض المتعثر بأنه القرض الذي تتعرض اتفاقية دفعه بين البنك والمقترض إلى مخالفات أساسية ينتج عنها عدم القدرة على تحصيل أقساط وفوائد القرض مما يمكن القول أن هناك احتمالات لخسارة البنك."

كما يعرف: "الدين الذي تدعو المعلومات المتاحة عنه إلى الاعتقاد بأن إمكانية تحصيله قد أصبحت محل شك، فهو الذي لا يستطيع الملتزمون به خدمته بشكل منتظم، وذلك بتسديده أو تسديد أقساطه وفوائده على الأقل، حيث يحتسب متعثر بعد مرور فترة حوالي ستة أشهر عن توقف الملتزمين بها عن سدادها."

كما يعرف "بأنه الدين الذي تتعرض اتفاقيات دفعه بين المصرف والمقترض إلى مخالفات أساسية، ينتج عنها عدم المقدرة على تحصيل أقساط وفوائد الدين مما يمكن معه القول أن هناك احتمالات خسارة واضحة للمصرف."

إذن من خلال التعريفات السابقة يمكن القول بأن تعثر سداد الديون يشمل:

. عدم مقدرة العميل على سداد الدين وفوائده.

– عدم قدرة العميل بالالتزام بالأقساط المتفق على تسديدها.

تأخر العميل في تسديد الدين أو فوائده في الوقت المحدد.

الفرع الثاني: أنواع التعثر المصرفي

تتباين وجهات نظر المهتمين بظاهرة التعثر المصرفي في تحديد نوعه، إلا أن الإجماع يشير إلى أن له الأنواع التالية:

✓ **التعثر الإقتصادي:** ويقصد به حالة المشروع تعجز عوائده المحققة عن تغطية كل التكاليف ضمنها تكلفة التمويل.

✓ **الفشل المالي:** يعني عدم مقدرة المشروع على الدفع والوفاء بالإلتزامات اتجاه الغير، والعسر المالي يكون فنيا أو قانونيا، **فالعسر الفني:** يشير إلى عدم قدرة المشروع على الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل مثل مستلزمات إنتاج وسداد أجور ومرتبات عمال وسداد أقساط وفوائد قروض، **والعسر القانوني:** هو عدم مقدرة المشروع على تغطية جميع إلتزاماته المستحقة عليه، وينشأ عندما تكون الأصول التي في حوزته غير كافية لتغطية الإلتزامات القصيرة والطويلة الأجل نتيجة تحقيق المشروع لخسائر متتابعة تؤثر على رأس مال المشروع.

الفرع الثالث: أسباب تعثر القروض

وتتمثل أهم هذه الأسباب فيمايلي:

أولا: أسباب متعلقة بالعميـل: كثيرا ما يكون العميل هو السبب في حالة التعثر، سواء كان عن عمد أو عن عدم معرفة، ويمكن حصر هذه الأسباب وعرضها من خلال النقاط التالية :

1. وفاة العميل ورعونة الورثة من الأبناء وإنفاقهم الترفي غير المحسوب من أموال المنشأة المقترضة؛

2. عدم الفصل بين أموال العميل الخاصة وبين أموال المشروع الذي يديره وبالتالي استخدام جانب من أموال المشروع في الإنفاق على إحتياجاته الخاصة والأسرية، مما يؤدي إلى استهلاك جزء من رأس المال العامل للمشروع وإصابته بإعسار أو توسع العميل في الاقتراض باسم المشروع لتغطية نفقاته الشخصية؛

3. دخوله في أنشطة لا معرفة له بها، دون علم البنك وإستخدامه تسهيلات البنك الائتمانية في تمويلها وخاصة إذا كانت هذه الأنشطة تشتمل على قدر كبير من المخاطر أو غير مشروعة[1]؛

4. الإحاطة بكل معلومات العميل وأخلاقه ووضعه الاجتماعي ومدى استعداده للوفاء بإلتزماته في مواعيدها، فمن العملاء المدينين من هم قادرين على سداد مديونياتهم ومع ذلك لا يفعلون ويتهربون من سدادها بل لا يمانعون في الدخول مع البنك في منازعات قضائية غير عابئين بسمعتهم التجارية والاجتماعية؛

5. عدم تقديم البيانات والمعلومات الصحيحة للبنك عند طلب التمويل أو أثناءه أو استخدام التمويل في غير الغرض الموجه إليه كتسديد دين سابق مثلا؛

6. لجوء العميل إلى مختلف الوسائل غير المشروعة للحصول على القرض، وعدم أمانة العميل ونزاهته، واعتماده على علاقات المصلحة واستخدامه للأساليب غير اللائقة؛

7. إن إعطاء القرض من طرف البنك بدون صعوبة يشكل لدى العميل إحساس بأنه كلما طلب القرض وجده وبالتالي لا يعمل على إرجاع وسداد ديونه وقت استحقاقها وهذا ما يؤدي إلى تبذير الأموال دون رقيب؛

8. عدم توفر الكفاءة اللازمة والجديرة في المشروع الممول وهذا من شأنه أن يؤدي إلى ضياع الأموال[2]؛

9. يقوم العميل ببيع بضائعه بدون أن يقبض الثمن وتتراكم بذلك الديون عليه ومن ثم يكون العميل في طريقه إلى خسارة المشروع إذا طال الأمر ومن هذا تذهب القروض بلا رجعة؛

10. المبالغة في تسعير ثمن البضاعة نتيجة سوء تقدير العميل للأسواق، كما أنه قد لايراعي مبدأ المنافسة في الحسبان هذا ما ينتج عنه انخفاض البيع مع ازدياد التكاليف واتساع نفقات التشغيل بشكل لا يتناسب مع حجم المبيعات؛

11. عدم المسؤولية الجادة وسوء الإدارة للأموال المقترضة وخاصة إذا كان العمال ليسوا أصحاب المشروع؛

---

[1] هبال عادل . **"مرجع سبق ذكره"** ص75

[2] حمد عاكف كرسون ، **إدارة التحصيل و القروض المتعثرة** ، البنك المركزي ، المعهد المصرفي ، 2006، ص 31

12. إستخدام أساليب وسياسات إنتاجية قديمة ذات طابع متخلف يؤدي إلى عدم القدرة على منافسة الشركات الأجنبية؛[1]

13. عدم مواكبة التطور الناتج من الطاقة ومشكلات استخدامها؛

14. تغليب المصالح الخاصة للمساهمين والملاك على النسب المطلوبة في ملكية رأس المال، وكثيرا ما تكون الأسباب الحقيقية للتعثر هو إبتعاد القائمين على إدارة المشروع عن عمليات التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة واعتماد أسلوب الإدارة يوم بيوم، وأساليب الفعل ورد الفعل والقيام بما يمليه الموقف باعتباره أسلوبا وحيدا للإدارة المتبعة للمشروع، مما يهدر فاعليته وقدرته على تحقيق أهداف نشاطه، ومن ثم فإذا كان المشروع قبل التعثر لا يتبع الأصول العملية، فيكون أشد حاجة لإتباعها بعد إصابته بحالة التعثر.

ثانيا: مجموعة الأسباب الخاصة بالبنك: باعتبار البنك هو المسؤول عن خطوات وأساليب الدراسة المتعلقة بالقرض، وهو المنوط بمنح القرض ومتابعته فإن أي تقصير في إجراءات البنك يؤدي إلى تعثر القرض، وذلك لأحد الأسباب التالية [2]:

1. الخطأ في تقدير الضمانات المقدمة من التسهيلات الممنوحة من طرف البنك؛
2. تغليب البنك عند إتخاذ القرار، منح التسهيلات جانب الربح على جانب المخاطرة؛
3. قيام البنك بتمويل كامل أو شبه كامل لمشروع العميل، إذ ينبغي أن يكون لدى العميل ما يمول به جزء من مشروعه، ويتحمل قدرا من المخاطر، وينبغي أن يكون هذا التمويل في شكل عقارات أو معدات للمشروع أو نقد سائل؛
4. عدم إجراء الزيارات التفتيشية الدورية لمخازن العميل أو للمؤسسة أو للمصنع، للتأكد من وجود الضمانات المرهونة للبنك (آلات، معدات، مباني...)، وأنها بحالة تسمح ببيعها وعدم هلاكها أو تصرف العميل فيها؛
5. تهاون إدارة البنك في متابعة التجاوزات التي يقوم بها القائم على قرار منح التسهيلات، وعدم إتخاذ القرار المناسب بشأنها في الوقت الملائم؛
6. عدم مراجعة البنك شهريا على الأقل لحركة حساب العميل لديه (حجم الإيداعات والمسحوبات ومدي تناسبها مع المعدلات الموضوعة؛
7. التساهل في تحويل الدين المؤقت إلى دين طويل الأجل؛

---

[1] دعاء مُحَّد زايدة ، "**التسهيلات الإئتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني** " دراسة حالة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة في قطاع غزة ، ماجستير 2006 ص 33

[2] هبال عادل . "**مرجع سبق ذكره**" ص 78

8. إمتناع البنك دون أي مبرر عن تقديم تمويل إضافي للعميل في الغالب يكون ضئيل، فيتعثر العميل ويتوقف عن سداد إلتزاماته، فيتعرض البنك إلى فقدان كل أو بعض من القرض؛

9. إصرار البنك على مطالبة العميل بالسداد دفعة واحدة دون مراعاة للظروف التي يمر بها، والتي بسببها قد تؤدي إلى تعثر العميل؛

10. عدم المتابعة الميدانية للعمل المنجز.

الفرع الرابع: مؤشرات تعثر القروض المصرفية

نادرا ما تتعثر القروض أو تتحول إلى مشكلات أو خسائر بين عشية وضحاها، بل أن ما يحدث عادة هو أن يصيبها تدهور تدريجي في الجودة الائتمانية، تصاحبه بوادر إنذار ومؤشرات على احتمالات حدوث مشكلات أو تفاقمها، كما أن هناك مؤشرات عدة للكشف المبكر عن القروض المتعثرة يمكن استخدامها كأدوات في تسهيل عملية التشخيص المبكر لحالات تعثر القروض ومن بينها:

أولا: مؤشرات تتعلق بمعاملات المقترض مع البنك: ربما يكون من الواضح أن المقترض يفي بشروط كافة التزاماته الائتمانية تجاه البنك، ورغم ذلك قد تكون هناك بوادر على تدهور وضعيته المالية وحساباته المصرفية، فهناك مؤشرات متعلقة بمعاملات المقترض مع البنك من خلالها يمكن الكشف مبكرا عن إمكانية تعثر القروض الممنوحة للعميل، ويمكن تقسيم هذه المؤشرات إلى:

1. مؤشرات متعلقة بحساب المقترض لدى البنك: ونذكر أهمها:

أ. إصدار شيكات على حساب المقترض أو الحسابات الأخرى للعميل بأكثر ما تسمح به الأرصدة المتوفرة في هذه الحسابات؛

ب. وجود حركات سحب من الحساب لا تتناسب وطبيعة عمل المقترض من جهة واحتياجات المشروع الممول من جهة أخرى؛

ج. التخلف عن سداد دفعة مستحقة لأكثر من فترة وتكرار عدم سداد الأقساط والفوائد في مواعيدها؛

د. عدم الاستجابة لتخفيض المديونية عند طلب ذلك، وإظهار العميل لعدم التعاون مع البنك وصعوبة الاتصال معه.

2. مؤشرات متعلقة بالضمانات: ونذكر أهمها:

أ. تراجع القيمة الإسمية للضمانات؛

ب. قيام العميل بالطلب من البنك رفع إشارة الحجز عن الضمانات المقدمة إليه؛

ج. طلب العميل إستبدال الضمانات العينية بضمانات شخصية، الأمر الذي يشير إلى أن المقترض يريد التصرف بالضمانات العينية كالبيع، أو تقديمها كضمانات لدائنين آخرين؛

د. التباطؤ في تقديم ضمانات إضافية عند طلبها من طرف البنك.

ثانيا: مؤشرات أخرى لتعثر المقترض: هناك مؤشرات أخرى قد تنذر بحدوث مشكلة في سداد القرض مستقبلا ، ومن بين هذه المؤشرات الأخرى لتعثر القروض نذكر مايلي[1]:

1. الظروف القاهرة أو الحادث المفاجئ كنشوب حريق أو وقوع زلزال يؤدي إلى خسارة المشروع؛

2. تراجع الأداء الإقتصادي العام ودخوله في مراحل الإنكماش والتباطؤ؛

3. قيام شركة التأمين بإلغاء تغطية تأمينية بسبب عدم سداد قسط التأمين، أو وجود نزاع بين العميل وعدد من شركات التأمين؛

4. الإشعارات القانونية والقضائية المقدمة ضد المقترض مثل إشعارات الأحكام أو إشعارات حجز ما للمدين لدى الغير وما إلى ذلك؛

5. تأخر المقترض في الدفع للموردين أو طلبه منهم منحه شروطا أيسر أو مهلة أطول مما قد يؤدي برفض التوريد له؛

6. التغيرات في إدارة المؤسسة أو ملكيتها أو العاملين بها؛

7. وجود مشاكل عمالية لدى المؤسسة؛

8. تغيير طبيعة عمل المقترض؛

9. التأخير في سداد الضرائب وغيرها من الالتزامات تجاه الدولة؛

10. ظهور دائنين لم يفصح عنهم المقترض من قبل؛

11. عدم الإستقرار الأمني والسياسي.

الفرع الخامس: بعض أساليب السيطرة القبلية على مخاطر القروض المتعثرة

ونذكر منها ما يلي[2]:

---

[1] هند مُحَمَّد مُحَمَّد السيد ، **"دور الضمانات في العلاقة بين الديون المتعثرة والأداء المالي للمصارف"**، دراسة حالة على بنك فيصل السوداني 2002-2012 . ماجستير 2014 ص 72.

[2] فريد راغب النجار ،**"إدارة الإئتمان والقروض المصرفية المتعثرة مخاطر البنوك في القرن الحادي والعشرين"**، ص 90

1. التغطية للسيطرة على مخاطر القروض بما فيها (قصيرة الأجل – متوسطة – طويلة الأجل) وهذا لتفادي مخاطر أسعار الصرف وأسعار الفائدة تدعو لذلك؛
2. الضمانات بما فيها (الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية) منقولة في حيازة العميل بالنسبة للبنك؛
3. التأمين على القروض وذلك من خلال ضمان القروض عند شركة التأمين وهذا بهدف إسترجاعها عند إعسار العميل وتعثره في سداد القرض.

ومنه التأمين على القرض هو أحد الوسائل التي تحد من خطر القروض المتعثرة ومن بين أساليب السيطرة عليها كما يعتبر من أهم الدعائم الأساسية في منح القروض وسلامتها بالنسبة للبنك ومنه نخلص بالعلاقة بين المتغيرين من خلال المطلب الثالث.

المطلب الثالث: العلاقة بين التأمين على القرض وتعثر القروض الممنوحة

تعتبر عملية الإقراض (منح القروض) للعملاء الخدمة الأساسية التي تقدمها البنوك والمصدر الأول لربحيتها، ولكن هذا الأخير يكون دائما مهددا وذلك أن عملية الإقراض تكون محفوفة بعدة مخاطر أهمها تلك المتعلقة بالعميل وتعثره على السداد، فزيادة طلبات القروض أدى إلى استعمال البنك تقنية من تقنيات الضمان وهي التأمين على القرض والتي تعد وسيلة لمواجهة المخاطر التي يتعرض لها البنك تجاه تعثر عميله عن عملية السداد، ويعتبر التأمين على القرض من بين أفضل الوسائل التي تمكن البنك من التخفيف من آثار عدم السداد، وذلك في حالة وقوع العميل في مشكل أو فشل مالي حيث يعتبر من أهم الوسائل الضامنة للقرض والذي يقوم على العقد الذي بواسطته يتحصل الدائن من المؤمن في مقابل دفعه لأقساط، على ضمان أخطار القرض وبذلك يتمكَّن البنك من تحقيق هدف تغطية جزء كبير من المخاطر التي تواجهه في عميلة منح القرض.

المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية –الدراسات السابقة للموضوع–

المطلب الأول: الدراسات الأجنبية للموضوع

نتطرق فيما يلي إلى الأبحاث ذات الصلة بموضوع الدراسة، حيث نلقي نظرة عن بعض الدراسات الأجنبية التي تناولت الموضوع ومحاولة الإستفادة منها من خلال نتائجها المتوصل إليها ومقارنتها مع نتائج البحث (الدراسة الحالية). نشير أيضا إلى الصعوبات التي واجهتنا فيما يخص الدراسات بالعربية حيث لم نتمكن من إيجاد ولا دراسة عربية تتحدث في هذا الموضوع لذا حاولنا التركيز على الدراسات الأجنبية السابقة ونذكر من بينها:

الدراسة الأولى للباحث إيمانويل أر " Emmanuelle AUER" بعنوان " نموذج حول عقد القروض – الأثار والنتائج–": Modélisation d'un contrat emprunteur "Impacts & Résultats"

حيث تناولت هذه الدراسة موضوع عقد التأمين والأثار والنتائج المتوصل لها خلال هذه الدراسة حول مشكل التعثر المصرفي حيث وضحت هذه الدراسة أنه يجب على بنك أن يقوم بتأمين القروض الممنوحة للعملاء وهذا لتفادي خطر إعسار العميل الناتجة عن عجز المقترض بسبب المرض أو بسب التوقف عن العمل أو بسبب الإعاقة وهنا يعسر على العميل تسديد القرض والوقوع في حالة عسر مالي يصعب عليه تسديد هذا القرض حيث أن شركة التأمين تتعهد بدفع المبلغ المتبقى من القرض وتلتزم بدفعه على أقساط لشركة التأمين حيث يعتبر هذا التأمين مؤقت لفترة ما كما يسدد المبلغ المتبقي فقط من القرض كما توصلت الدراسة إلى أنه:

– يجب على البنوك تأمين قروضها وهذا لتفادي مشكل العسر المالي للعميل بسبب المرض أو العجز أو إنقطاع الدخل؛

– يجب الشراكة بين البنك وبين شركة التأمين وهذا لضمان القروض؛

–التأمين على القروض نظام متكامل يزيد من سلامة المصرف ويحد من المخاطر المواجهة له؛

–التأمين على القروض يزيد من الإستقرار المصرفي للبنك مما يزيد من حجم وفروع البنك وبالتالي زيادة معاملات البنك؛

–التأمين على القروض هو الطريقة المثلى والأسهل من بين الضمانات التي تمكن من إسترداد قيمة الجزء المتبقي من القرض حالة تعثر العميل؛

الدراسة الثانية للباحث: كاميل تشابويس " Camille CHAPUIS" بعنوان : " قضايا محددة حول التأمين على القروض" "Spécificités et enjeux de l'assurance emprunteur"

حيث تناولت هذه الدراسة التأمين على مجموعة القروض المختلفة (وبالخصوص القروض الإستهلاكية) وتناولت جملة من القضايا التي يجب مراعاتها في موضوع التأمين على القروض وركزت هذه الدراسة في قضية مهمة وهي أن الدخل هو العامل الأساسي التي تركز عليه البنوك في عملية منحها للقرض بالإضافة إلى عملية التأمين للقرض من طرف شركة التأمين والذي يعتبر هو الضامن الأساسي للبنك حالة تعثر العميل كما إعتبرت قضية التأمين على القرض هي الطريقة السهلة والمثلى من بين الضمانات كما اعتبرت أن التأمين على القرض هي الطريقة العادلة في حق العميل ولا توجد فيها إجحاف في حق العميل كباقي الضمانات الأخرى التي قد تكون باهضة ومكلفة للعميل كما خلصت لمجموعة نتائج:

-أن التأمين على القروض هو أحد الوسائل الناجعة لإسترداد قيمة الجزء المتبقي من القرض؛

-تعثر العميل هو حالة إحتمالية كما يمكن أن تقع وأفضل طريقة للتصدي لها هو تأمين القروض؛

-أن التأمين على القروض يزيد من متانة وقوة المصرف من خلال منحه لقروض مضمونة وخالية من المخاطر؛

-أن التأمين على القروض يزيد من ثقة المودعين لودائعهم من خلال معرفتهم لتأمين القروض الممنوحة من طرف البنك؛

-كما خلصت الدراسة إلى أنه من بين سلبيات التأمين على القرض هو عبئ أقساط التأمين على العميل والتي لا يستفيد منها العميل لحظة سداده للقرض وهذا بالنسبة للعميل؛

-كما يجب على البنك الموازنة في منح القروض المؤمنة وتحديد سقف لها لأن الإفراط في منح القروض قد يؤدي إلى مشكل العسر الكلي لشركة التأمين وبالتالي مشكل العسر المالي للبنك وبالتالي خطر الإفلاس.

الدراسة الثالثة للباحث أوسمان باه "OUSMAN BAH" بعنوان "إدارة مخاطر القروض: قضية رئيسية للبنوك"

حيث تناولت هذه الدراسة أهم أبرز الأسس في منح القروض بالنسبة للبنك وماهية الأخطار التي تواجه القروض المصرفية وكيفية علاجها حيث ذكرت هذه الدراسة في فصلها الثاني ماهية أخطار القروض وكيفية الحد منها وأهم عنصر ركزت عليه هذه الدراسة هو عنصر التأمين على القروض كونه أهم العناصر الوقائية من خطر تعثر القروض الممنوحة حيث أهم النقاط التي ذكرت في هذا الفصل حول موضوع التأمين على القروض وهي:

1- أن التأمين على القرض يحمي من خطر إعسار المدين (بالنسبة للعميل)؛

2- التعويض من طرف شركة التأمين في حالة تعرض العميل لخطر ما أدى إلى إعسار العميل (بالنسبة للبنك)؛

3- وسيلة للأمان بالنسبة للبنك.

حيث ذكرت هذه الدراسة أن التأمين على القروض هو من بين أهم الضمانات في منح القروض والذي لا يمكن الإستغناء عنه كوسيلة لضمان القروض الممنوحة من طرف البنك والذي يعتبر من أهم الطرق الوقائية لضمان عدم تعثر القروض الممنوحة وللزيادة في سلامتها.

المطلب الثاني: مقارنة بين الدراسات السابقة ودراساتنا الحالية

بعد إستعراض الدراسات السابقة التي تم إجراءها في مجال الدراسة نجد أن هناك أوجه تشابه في عدة جوانب بين هذه الدراسات والدراسة الحالية وأهمها مايلي:

- أن التأمين على القرض له دور وقائي لمجابهة خطر تعثر القروض المصرفية؛

- التأمين على القرض من أهم الضمانات التي يسهل التعامل بها بالنسبة للبنك؛

– التأمين على القرض يزيد من ثقة العملاء وذلك خلال تعرضهم لخطر ما؛

– أن التأمين على القروض هو أحد الوسائل الداعمة لسياسة الإقراض بالنسبة للبنك؛

– أن التأمين على القرض يزيد من متانة النظام المصرفي ككل مما يزيد في سمعة وريادة البنك.

– أوجه الإختلاف بين دراستنا والدراسات السابقة

نلاحظ من خلال دراسة **"كاميل تشابويس"** وحسب دراسته أن الإفراط في التأمين على القروض سوف يكون له أثر سلبي على البنك وذلك من خلال أنه حالة تعثر جملة كبيرة من القروض سوف يؤدي إلى عجز شركة التأمين عن الوفاء بالتزاماتها اتجاه البنك وهذا ما يجعل من البنك مهدد بخطر العسر المصرفي.

إضافة لذلك عبئ أقساط التأمين على العميل والتي قد لا يستفيد منها حالة استفاءه للقرض عند نهاية إستحقاقه وبالتالي تكون مجحفة في حق العميل وهاتين النقطتين من أهم السلبيات الموجهة للتأمين على القرض.

خلاصة:

وكخلاصة لهذا الفصل تستخلص أن: التأمين على القرض يعد من العناصر الفعالة في التغلب على المشكلات التي تواجه البنوك التجارية بالخصوص، وخصوصا مشكل تعثر القروض الممنوحة حيث زادت أهميته (التأمين على القروض) في الفترة الأخيرة بسبب التنوع الحاصل في القروض الممنوحة من طرف البنك وأصبح نظام التأمين على القروض ضرورة ملحة لدر ء الأخطار المتولدة من منح القرض كما أنه الوسيلة المثلى لحماية هذه القروض من التعثر فمن هذا المنطلق نجد أن شركة التأمين هي المنوطة والضامن الأساسي بعد تعثر العميل عن السداد لهذا القرض ومن خلال دراستنا حول هذا الموضوع تبين أنه من الضروري اللجوء للتأمين على القرض من طرف البنوك وهذا لتفادي مشكل القروض المتعثرة للعملاء لأن هذا النظام أمرا هاما للبنك حيث يساعده في دعم شبكة الأمان والثقة والراحة بالنسبة للسياسة الإقراضية للبنك.

الفصل الثاني:

دراسة ميدانية -البنك الوطني الجزائري

(BNA) لولاية غرداية-

تمهيد:

تناولنا في الفصل السابق الجوانب النظرية للتأمين على القرض وكذا جانب القروض المتعثرة وصولا إلى العلاقة بينهما، وتم التطرق إلى المفاهيم الأساسية المتعلقة بالموضوع في الفصل الأول، أما في الفصل الثاني سيتم إسقاط الجانب النظري على البنك الوطني الجزائري (BNA) -جميع الفروع المتواجدة في الولاية-، وذلك من أجل الوقوف على واقع تطبيق البنك وذلك بإتباع إجراءات منهجية، قصد الوصول إلى إستخلاص نتائج ميدانية تقودنا إلى التأكد من صحة الفرضيات الموضوعة في إشكالية البحث من عدمها، ليتم تقديم بعض الإقتراحات والتوصيات في نهاية البحث.

ولتحقيق ما يهدف إليه هذا الفصل، فقد تم دراسته على النحو التالي:

المبحث الأول: تقديم الإطار المنهجي للطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة؛

المبحث الثاني: دراسة تحليلية لنتائج الاستبيان المتحصل عليها.

المبحث الأول: تقديم الإطار المنهجي للطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة

المطلب الأول: تقديم عام للبنك محل الدراسة

أسس البنك الوطني الجزائري بمرسوم 66-178 بتاريخ 13 جوان 1966 على شكل شركة وطنية تسير بواسطة القانون الأساسي لها والتشريع التجاري والتشريع الذي يخص الشركات الخفية ما لم تتعارض مع القانون الأساسي المنشئ لها.

على الرغم من أنها تأسست على أساس شركة وطنية برأسمال 20 مليون دج، إلا أن القانون الأساسي من خلال المادة السابعة، سمح للجمهور بالمساهمة في رأس المال بمعدل قدره 5 بالمائة ويمكن أيضا أن يصل إلى حد مبلغ مساهمة الدولة في رأس ماله والذي أشرنا إليه أعلاه.

وتم وضع حد لهذه المساهمات الخاصة في رأسمال البنك بحلول عام 1970، أين تم شراء جميع هذه المساهمات من طرف الدولة ليصبح البنك ملك للدولة، حسب القانون الأساسي فإن البنك يسير من قبل رئيس مدير عام ومجلس إدارة من مختلف الوزارات ويعمل كبنك ودائع قصيرة وطويلة الأجل وتمويل مختلف حاجيات الاستغلال والاستثمارات لجميع الأعوان الاقتصاديين لجميع القطاعات الاقتصادية كالصناعة، التجارة، الزراعة، ...الخ. كما أنها استخدمت كأداة لتحقيق سياسة الحكومة في التخطيط المالي بوضع القروض على المدى القصير والمساهمة مع الهيئات المالية الأخرى لوضع القروض المتوسطة والطويلة الأجل.

1 -وظائف البنك الوطني الجزائري:

عموما يمكن تلخيص أهم وظائف البنك فيما يلي:

- تقديم خدمات مالية للأفراد والمؤسسات.
- تحصيل الودائع البنكية الخاصة بالصرف والقرض في إطار التشريع البنكي القائم والقواعد الخاصة به.
- القيام بمختلف العمليات البنكية سواء نقدا أو عن طريق الاعتمادات والتحويلات...
- إيجار الصناديق الحديدية بمقابل.
- منح القروض القصيرة، المتوسطة والطويلة الأجل.
- تمويل التجارة الخارجية.
- خصم الأوراق التجارية والمالية.
- تقديم خدمات الوساطة في عمليات الشراء، البيع والاكتتاب في السندات العامة والأسهم.
- تسليم وتحويل القيم المنقولة أو رهنها.

- معالجة كل عمليات التبادل على الحساب أو لأجل، وكل أنواع القروض، الرهن الحيازي وتحويلات العملة الأجنبية.

- تقديم خدمات مالية للأفراد والمؤسسات.

2- أهداف البنك الوطني الجزائري:

للبنك الوطني الجزائري جملة من الأهداف، أهمها ما يلي:

- محاولة التوسع بفتح المزيد من الوكالات في كل الولايات الوطنية.

- إدخال تقنيات و وسائل حديثة، لمواكبة التقدم التكنولوجي، في ظل الإصلاحات النقدية.

- ترقية العمليات المصرفية المختلفة، كمنح القروض وجذب الودائع،...الخ.

- إحتلال مكانة إستراتيجية ضمن الجهاز المصرفي.

- لعب دور فعال في إحداث التنمية الاقتصادية.

وفيما يلي الهيكل التنظيمي للبنك:

الشكل رقم (1): الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الوطني الجزائري BNA

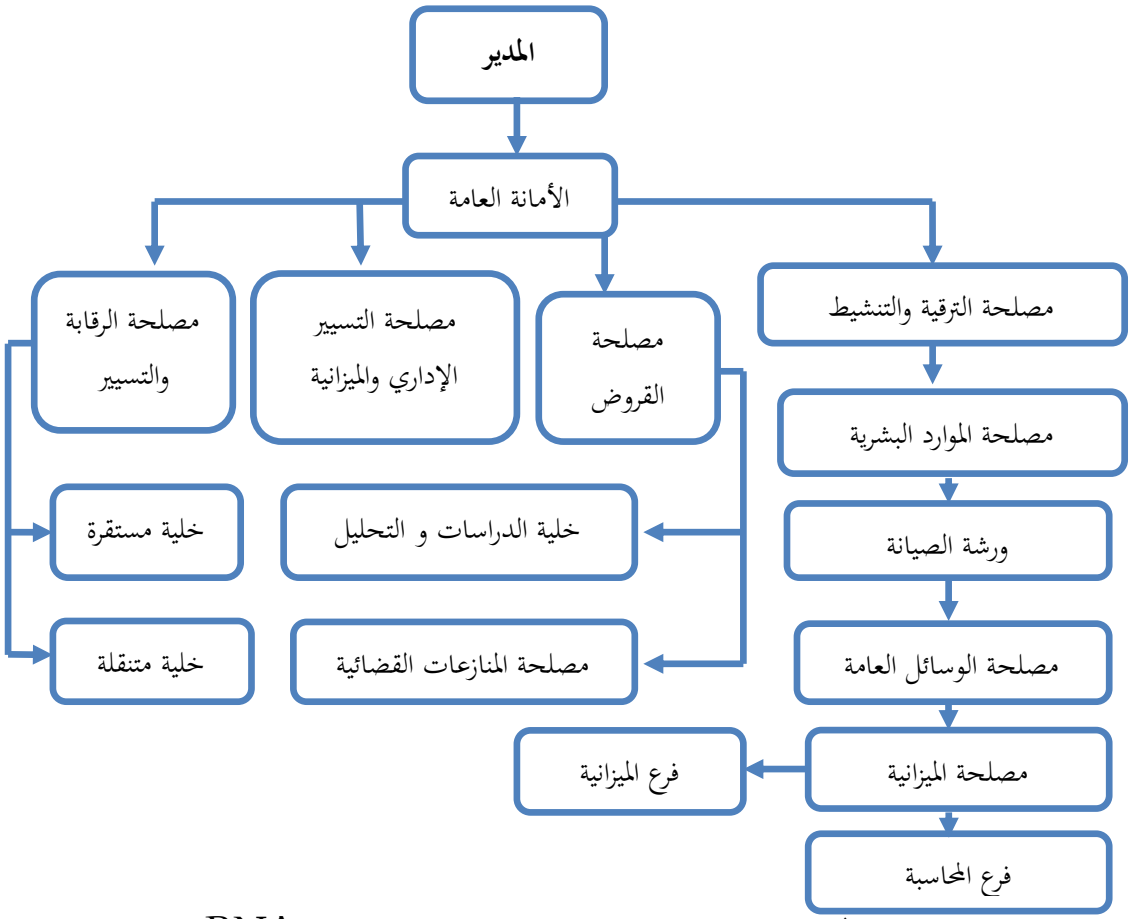

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على معطيات بنك BNA

المطلب الثاني: منهجية الدراسة

تماشيا مع طبيعة الموضوع الذي نحن بصدد دراسته والمتعلق الدور الذي يلعبه التأمين في الحد من خطر القروض المتعثرة، تناولنا في هذا المجال واستنادا لمتطلبات معالجة هذا الموضوع في الواقع، اعتمدنا على جملة من الأدوات للوقوف على الجوانب التي تكون أفضل معالجة للموضوع، للوصول إلى النتائج المراد تحقيقها من خلال الأدوات المستخدمة التالية:

الفرع الأول: أدوات الدراسة

بالاستناد إلى التقديم السابق سوف نقوم في هذا الفرع بالتعرض لتفاصيل الأدوات المستعملة والكيفية التي تمت بها.

أولا: جمع المعلومات والوثائق

حاولنا الوصول إلى مصادر المعلومات والوثائق المتاحة، والتي تهتم أساسا بموضوع التأمين على القرض، واعتبرت هذه الخطوة رئيسية بدأت قبل البحث واستمرت معه، حيث شملت كل من:

- الجرائد والمجلات المتعلقة بموضوع الدراسة.
- النصوص والقوانين المتضمنة في الجرائد الرسمية حول القانون الجزائري للتأمين على القرض.
- مذكرات أجنبية ومحاولة مطابقتها بموضوع الدراسة.
- الكتب المعتمدة حول موضوع الدراسة.

وإضافة إلى هذا فقد اعتمدنا كذلك على قنوات أخرى من أجل الحصول على المعلومات، يأتي في مقدمتها الشبكة العنكبوتية "الانترنيت"، والتي ساعدتنا في توجيه دراستنا وتصور منهجية العمل الميداني من خلال السعي لتحقيق ما كنا نصبوا إليه.

ثانيا: المقابلة

إن أداة المقابلة في الدراسة الميدانية لها أهمية بالغة باعتبارها مصدر أساسي هام للحصول على المعلومات مباشرة وبغية شرح بعض الأسئلة وتفسيرها وإزالة الغموض إن وجد، قصد الوصول إلى إجابات دقيقة تخدم الدراسة وبالخصوص مقابلة مدراء البنوك ومحاولة إستفسارهم حول قضايا التأمين على القرض وأهم إيجابياتها وسلبياتها قصد الإحاطة بموضوع الدراسة.

ثالثا: الاستبانة

رغم ما سبق ذكره من أدوات ووسائل شتى تم استعمالها والاعتماد عليها للحصول على مختلف المعلومات، ولأجل الوقوف على الإدراك الجيد والفهم الصحيح للظاهرة المقصودة من مختلف جوانبها، وذلك باعتبارها أداة واسعة الاستعمال من قبل الباحثين، لما تتميز به هذه الأداة من مزايا في مجال قياس تطابق وجهات نظرنا مع أفراد العينة الموجهة لهم هذا الاستبيان، وذلك من خلال تحليل نتائجه وتكوين رأي عن التساؤلات المطروحة تمهيدا لاستخلاص النتائج النهائية، حيث سيتم التطرق لهذه الأداة فيما يأتي بالتفصيل.

الفرع الثاني : تحضير الإستبيان

سنقوم في هذا الفرع بالتطرق إلى مختلف مراحل إعداد الإستبيان والظروف التي تمت صياغتها فيها، بدءا من مرحلة إعداد الإستمارة، وكيفية تصميم قائمة الأسئلة، ثم بكيفية نشرها وتوزيع الإستمارات والطريقة المعتمدة في الإختبار الأولي لها وصولا إلى معالجة الإستمارات.

أولا: تصميم الإستمارة

في هذه المرحلة حاولنا إعداد الأسئلة بصفة بسيطة والابتعاد عن التصنع والتعقيد، حتى تكون قابلة للفهم من قبل الأفراد المستجوبين وحتى لا يمكن إعطاء تفسيرات متعددة أخرى لها، حيث ركزت هذه الأسئلة حول موضوع دور التأمين على القروض وأثره في الحد من خطر القروض المتعثرة.

وقد حاولنا قدر المستطاع التعمق في صلب الموضوع، وكل ذلك من الحصول على أكبر قدر من الإجابات الجادة والموضوعية.

وتصدرت استمارة الاستبيان عنوان الموضوع محل الدراسة مع تقديم وجيز حول الشكر والعرفان لأفراد العينة المستجوبين.

ثانيا: هيكل إستمارة الاستبيان

تضمنت الاستمارة 03 أقسام رئيسية، كل قسم يحتوي على الأسئلة المنوطة به من أجل الوصول إلى الإجابة الواضحة والدقيقة للمستجوبين وقد وزعت الأسئلة على أقسام الإستبانة كما يلي:

-**القسم الأول**: تضمن الأسئلة العامة لأفراد عينة الاستبيان؛

-**القسم الثاني**: مدى إدراك مفهوم التأمين على القرض وأهميته في معرفة ملاءة المدين (المقترض)، وتتكون من 06 أسئلة.

-**القسم الثالث**: تضمن أسئلة حول فعالية التأمين على القروض في مجابهة القروض المتعثرة، تتكون من 08 أسئلة.

ثالثا: تحكيم الاستبيان

بعد الانتهاء من صياغة الأسئلة خضع الاستبيان لعملية التحكيم من قبل أساتذة متخصصين في المجال للحصول حول آرائهم وتوجيهاتهم القيمة وذلك لتفادي الأخطاء الواردة لضمان سريان الدراسة على أكمل وجه، مع التحكيم كذلك من طرف مدير فرع بنك "متليلي" حول هذا الإستبيان وبناء على هذه التوجيهات والنصائح كل من وجهة نظره قمنا بتصحيح ما يجب تصحيحه للحصول على استمارة سليمة خالية من العيوب والأخطاء.

رابعا: نشر وتوزيع الإستمارات

بعد أن تم إعداد الإستبيان بالشكل النهائي، تم التطرق بعد ذلك إلى مرحلة التوزيع على العينة المستهدفة من موظفين، إداريين ومحاسبين، وهذه العملية تمت بالإعتماد على عدة قنوات قصد الوصول إلى العينة المقصودة، وضمان الحصول على أكبر عدد من الإستمارات التي تمت الإجابة عليها، وإستعنا بالطرق التالية في توزيع الإستمارات:

-الإتصال المباشر لأفراد العينة وتسليمهم الإستمارة باليد.

-الإستعانة ببعض الزملاء في توزيع الإستمارة.

وبتعدد القنوات المعتمد عليها في إستنباط الإجابات، تنوعت كذلك أساليب وطرق الردود وحتى الوقت حيث تراوحت مدة الحصول على الإجابة مابين أيام، ساعات وفي بعض الأحيان تحصلنا عليها في حينها.

خامسا: العراقيل والصعوبات

إن للإستبيان أهمية بالغة في جمع وإستنباط اجابات أفراد العينة فيما يتعلق بالمواضيع التي تهم الطالب، وبالرغم من حصولنا على الحجم المسطر له من الإجابات تسمح باعتمادها للدراسة وفق الأساليب الإحصائية الملائمة، إلا أن هذا لا يمنع من وجود بعض العراقيل والصعوبات التي واجهتنا خلال مرحلة استلام الإجابات من أفراد العينة، والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

-عدم قبول التجاوب معنا في بادئ الأمر، إلا بعد إلحاح مستمر.

-التهاون من بعض الأفراد العينة في الإجابة على الاستبيان بحجة الفرضيات المطروحة صعبة.

-عدم فهم موضوع الدارسة من قبل المستجوبين.

الفرع الثالث: منهجية الدراسة

حتى يتم الوصول إلى نتائج مقبولة أو ذات مستوى من خلال الدراسة لابد من وضع منهجية لدراسة الحالة على أساس النقاط التالية:

أولا: فرضيات الدراسة

إن دراستنا الميدانية تقوم على اختيار الفرضيات التالية:

-**الفرضية الأولى:**"يعتبر التأمين على القرض من أبرز الدعائم الأساسية بالنسبة لمنح القروض من طرف البنك"؛

-**الفرضية الثانية:** "التأمين على القرض من أهم الوسائل المساعدة في مدى معرفة ملاءة الزبون بالنسبة للبنك"؛

-الفرضية الثالثة: "يعتبر التأمين على القرض من أهم الضمانات الوقائية لمجابهة القروض المتعثرة".

ثانيا: مجتمع وعينة الدراسة

1- مجتمع الدراسة: قد تم حصر مجتمع الدراسة في البنك الوطني الجزائري (BNA) من مدراء ومكلفين بالدراسة درجة أولى ودرجة ثانية وكذلك من رؤساء المصالح وآخرين أعوان أقسام.

2**- عينة الدراسة :** لم يتم تحديد حجم عينة الدراسة بشكل مسبق قبل توزيع أو نشر استمارة الاستبيان، فقمنا بتوزيع 40 إستمارة على عينة عشوائية إشتملت على كافة أفراد البنك، ولقد اعتمدنا طريقة التسليم والاستلام المباشر، وأحيانا أخرى قمنا بذلك عن طريق مساعدة بعض الزملاء، والجدول التالي يلخص ذلك كما يلي:

الجدول رقم (01):عدد الاستمارات الموزعة والمستلمة

البيـــــــان	العـــــــدد	النسبـــة (%)
الإستمارات الموزعة	**40**	**100**
الإستمارات المستلمة	**36**	**90**
الإستمارات الملغاة	**2**	**5**
الإستمارات المعتمدة	**34**	**85**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على استمارات الاستبيان.

ويمكن توضيح ذلك في الشكل التالي:

الشكل رقم (02): يوضح الإحصائيات المتعلقة باستمارات الاستبيان

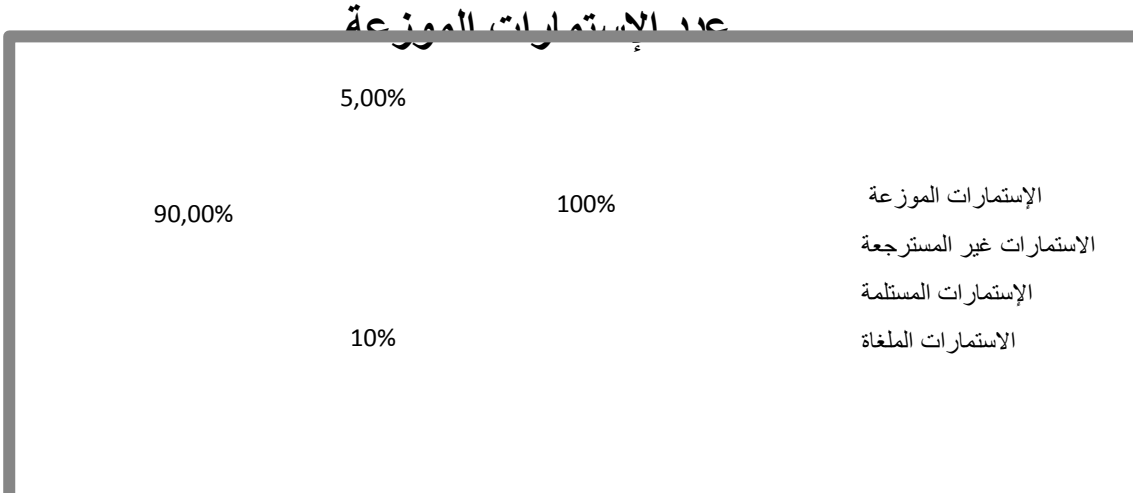

المصدر: من إعداد الطالب حسب برنامج " SPSS"

وبعد عملية فرز وتنظيم الاستمارات المستلمة قررنا الإبقاء على 34 استمارة من مجموع الاستمارات لتمثل عينة الدراسة، بعد ما قمنا باستبعاد 2 إستمارات بسبب نقص المعلومات فيها أو للتضارب الموجود في الإجابات التي تحتويها، وكذلك ضياع بعض الاستمارات، ومن بعدها تم الشروع في تحليل النتائج.

3- الأدوات الإحصائية والبرامج المستخدمة في معالجة المعطيات:

للوصول إلى أهداف الاستبيان والمتمثلة في النتائج والبيانات المستنتجة منه قمنا بتطبيق بعض الأدوات الإحصائية اللازمة لذلك والمناسبة لطبيعة البيانات ونوع العينة وأهداف الدراسة، فقمنا باستخدام:

- **برنامج** " SPSS" نسخة 22 : بالإستعانة ببرنامج التحليل التقابلي الم متعدد " **ACM**" (التحليل التقابلي المعمم) والذي بدوره يعمل على تقليص أبعاد دراستنا إلى بعدين أو ثلاث لتسهيل فهم وتوضيح بيانات الدراسة (البيانات الكيفية)، من خلال تحليل ألفاكرونباج (معامل الثبات)، معامل الصدق، بالإضافة لتحليل معطيات المتغيرات والأفراد، وذلك بغية وضع قاعدة بيانات و جداول يمكن الاعتماد عليها في عملية التحليل.
- **برنامج Excel**: وذلك بغية معالجة النتائج والبيانات في شكل جداول وأشكال بيانية مختلفة كالدوائر النسبية، حتى تسهل علينا عملية الملاحظة والتحليل، وكذلك تماشيا مع النتائج المتوصل إليها.

الفرع الرابع: صدق وثبات الاستبيان

أولاً: صدق الاستبيان

يقصد بصدق الاستبيان أن الأسئلة تقيس فعلاً ما وضعت له، أي أنها تعكس الارتباط الشديد لأداة الدّراسة بموضوع البحث والإشكالية، ولدراسة صدق أداة الدّراسة استعملنا:

- **صدق الإستبانة من خلال المحكمين:** وهذا لمعرفة الصدق الظاهري للاستبيان من خلال عرض الاستبيان على أساتذة متخصصين ثم إخراج الاستبيان في صورته النهائية بعد الأخذ بعين الاعتبار ما أبدوه من ملاحظات ونصائح.
- **صدق الاتساق الداخلي:** وذلك بحساب معامل الارتباط بين كل عبارة والدرجة الكلية للمجال التابعة له.

ثانياً: ثبات أداة الدّراسة

لتقدير ثبات الدراسة سنعتمد على معامل ألفا كرونباج الذي يعد من أفضل المقاييس للدلالة على ثبات وصدق الاستبانة، وقد قدر هذا المقياس بواسطة برنامج (SPSS) حيث قيمته 0.839 هذا يدل على أن أسئلة الاستبانة ثابتة، وأما عن صدق الاستبانة فقد قمنا بجذر معامل ألفا كرونباج لنحصل على معامل الصدق الذي قيمته 0.916 والذي يدل على صدق الإستبانة، والجدول التالي يوضح اختبار الثبات والصدق لمحاور الدراسة.

الجدول رقم(2): نتائج ثبات وصدق محاور الدّراسة

العبـارات	عدد العبارات	معامل الثبات	معامل الصدق
المحور الأول	06	0,8210	0,906
المحور الثاني	08	0,8380	0,915
المجموع	14	0,8390	0,916

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على نتائج SPSS.

المبحث الثاني: المعالجة الإحصائية وعرض وتحليل نتائج الاستبيان

من أجل دراسة وتحليل نتائج الإستبيان، تم جمع البيانات وتبويبها باستخدام برنامج " SPSS"، وذلك بغية وضع قاعدة بيانات وجداول يمكن الاعتماد عليها في عملية التحليل، كما تم الاعتماد على برنامج " Excel" من أجل تمثيل الجداول التي تم الحصول عليها سابقا بيانيا بواسطة دوائر نسبية، وذلك تماشيا مع النتائج المراد الوصول إليها.

المطلب الأول: المعلومات الشخصية لأفراد العينة

يبين الجدول أدناه أن نسبة المستجوبين المعتمدين في الدراسة بلغت إجمالا ما نسبته 8.8%منها بالنسبة "لمدراء البنوك" و 11.8% بالنسبة لرؤساء المصالح كما تبلغ نسبة المكلفين بالدراسات درجة أولى ما نسبته 26.5% لدى البنك و 32.3%مكلف بالدراسات درجة ثانية ونسبة 20.6% بالنسبة لعون الإدارة ، حيث نلاحظ من خلال هذه النسب أن المكلفين بالدراسات درجة أولى ودرجة ثانية هم أكبر نسبة من أفراد العينة لما لها الدور الكبير في الدراسة الإئتمانية بالنسبة للبنك حيث الجدول التالي يوضح توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة.

الجدول رقم (03): توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة

البيان	التكرار	النسبة %
مدير البنك	3	8.8
رئيس مصلحة	4	11.8
مكلف بالدراسات درجة أولى	9	26.5
مكلف بالدراسات درجة ثانية	11	32.3
عون إدارة	7	20.6
المجمـــــوع	**34**	**100**

المصدر: من إعداد الطالب بناء على نتائج برنامج "SPSS"

ويمكن توضيح ذلك في الشكل التالي:

الشكل رقم (03): توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة

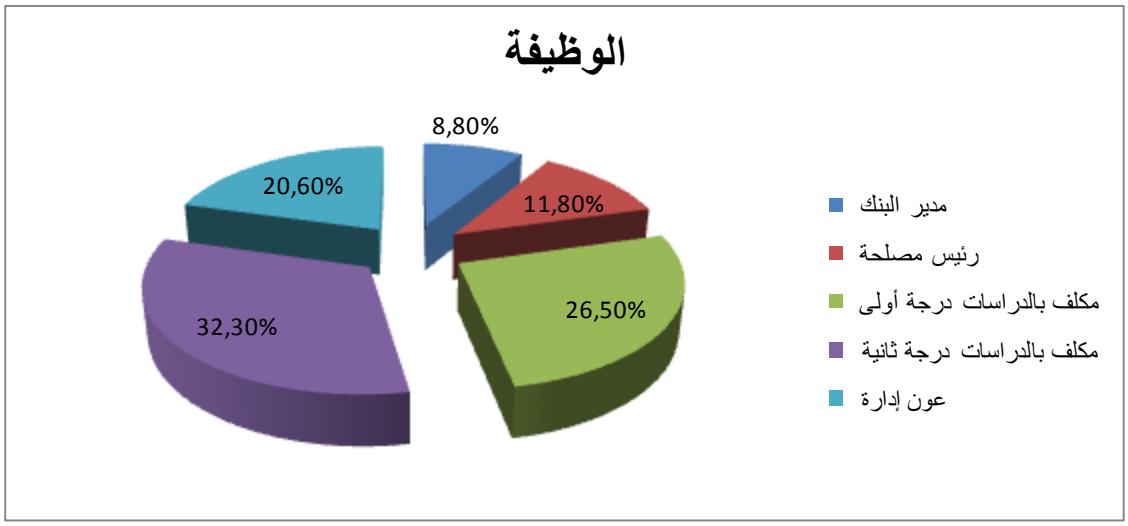

المصدر: من إعداد الطالب حسب برنامج "SPSS"

2-الجنس: فيما يلي يتم عرض أفراد عينة الدراسة حسب فئات الجنس حيث بلغت نسبة مشاركة الذكور في الاستبيان64.7 % وهو ما يعادل 22 ذكرا، في حين بلغت نسبة مشاركة الإناث 35.3% أي 12 أنثى، وهذا راجع لسيطرة فئة الذكور على الإناث في المؤسسة محل الدراسة، إذ يوضح هذا أن هناك تباين في نسبة المشاركة، كما يبين الجدول التالي:

الجدول رقم (04): توزع أفراد العينة تبعا للجنس

الجنس	التكرار	النسبة %
ذكر	22	64.7
أنثى	12	35.3
المجموع	**34**	**100**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الاستمارات الاستبيان.

ويمكن توضيح ذلك في الشكل التالي:

الشكل رقم (04): توزع أفراد العينة تبعا للجنس

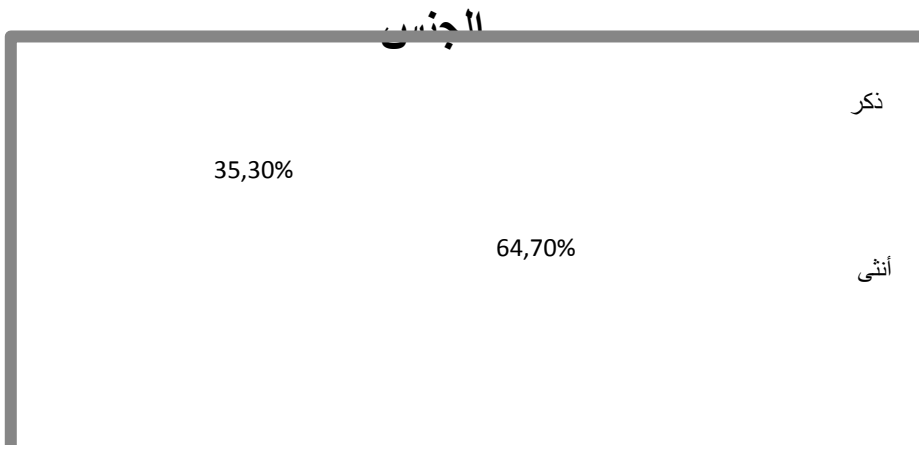

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج "SPSS"

3- العمر: يتضح من خلال الجدول (05) أن أفراد العينة المدروسة تتراوح أعمارهم مابين 31 إلى 40 سنة يمثلون نسبة 38.2% من إجمالي أفراد عينة الدراسة، وتليها الفئة العمرية التي حددت من 41 إلى 50 سنة ما تعادل نسبة 26.5% من إجمالي العينة، لتأتي بعدها الفئة العمرية من 26 إلى 30 سنة والتي حددت بنسبة 20.6%، ثم تليها فئة أكثر من 50 سنة والتي تقدر بنسبة 8.8%، وفي الأخير نلاحظ الفئة العمرية الأخيرة أقل من 25 سنة والتي تمثل ما نسبته 5.9% ومنه فإن العمرية الأكثر تكرار في عينة الدراسة تميل إلى الأعمار المتوسطة نسبيا أي أن لها خبرة معتبرة وتمثل كذلك عنصر الشباب.

والجدول التالي يلخص ذلك كما يلي:

الجدول رقم(05): توزع الفئات العمرية لأفراد العينة

العمر	التكرار	النسبة%
أقل من25 سنة	02	5.9
26- 30 سنة	07	20.6
31-40 سنة	13	38.2
41-50 سنة	9	26.5
أكثر من 50 سنة	3	8.8
المجموع	**34**	**100**

المصدر: من إعداد الطالب بناء على نتائج برنامج "**SPSS**"

ويمكن توضيح ذلك في الشكل الموالي:

الشكل رقم (05): توزع الفئات العمرية لأفراد العينة

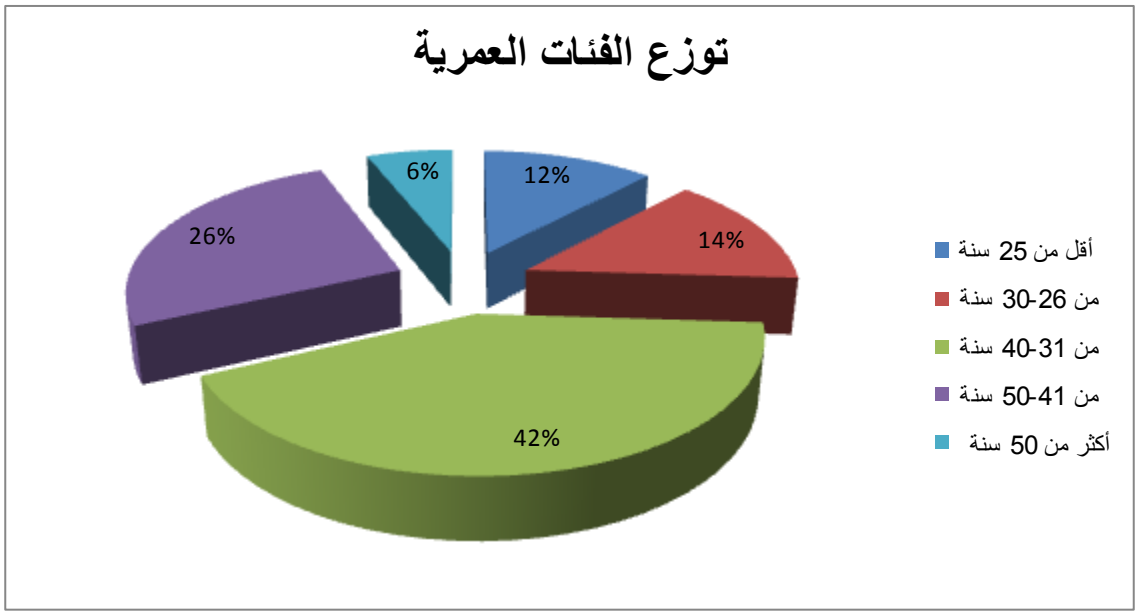

المصدر: من إعداد الطالب حسب"SPSS"

4- الدرجة العلمية: تبين لنا من خلال تصفح استمارات الاستبيان المستلمة من أفراد العينة المستجوبين ونلاحظ من خلال الجدول أن أغلبية العينة ذات مستوى جامعي حيث بلغت نسبتها ب 73.5%، وهي نسبة مرتفعة، تليها النسبة التي تقدر ب 14.7% والتي تمثل مستوى أقل من الثانوي، والفئة التي تمثل مستوى بكالوريا حددت نسبتها ب 8.8%، تم تليها آخر نسبة والمقدرة ب 2.9% والتي تمثل مستوى دراسات عليا، وعليه نقول بأن هذه النتائج تدل أن غالبية العظمى من عينة الدراسة يتمتعون بمستوى جامعي وهذا راجع لمتطلبات التوظيف.

الجدول رقم (06): توزيع أفراد العينة حسب درجتهم العلمية

الدرجة العلمية	التكرار	النسبة%
أقل من ثانوي	5	14.7
بكالوريا	3	8.8
جامعي	25	73.5
دراسات عليا	1	2.9
المجمـــــوع	**34**	**100**

المصدر: من إعداد الطالب بناء على نتائج برنامج (SPSS)

ويمكن توضيح ذلك في الشكل التالي:

الشكل رقم (06): توزيع أفراد العينة حسب درجتهم العلمية

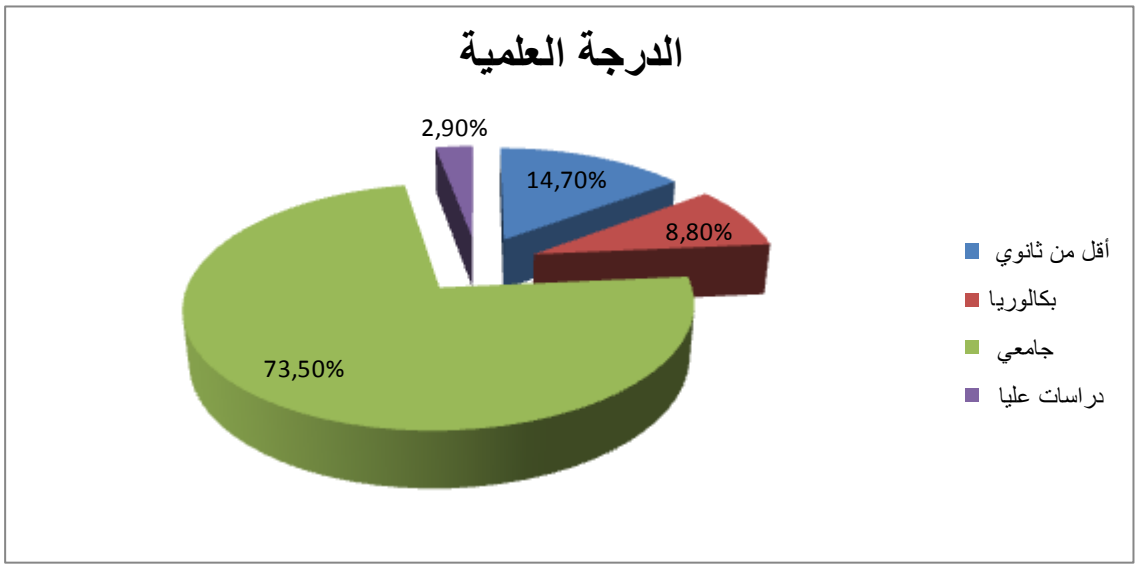

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج "SPSS"

5-الخبرة: تم توزيع سنوات الخبرة على خمس فئات عمرية، ومن خلال التحليل تبين لنا أن غالبية المستجوبين تتمركز خبرتهم عند الفئة الثالثة (11-15سنة) بنسبة 38.2%، تليها الفئة الثانية من (6-10 سنوات) بنسبة 23.5%، ثم تليها الفئة الأولى (أقل من 5 سنوات) بنسبة 17.6%، ثم تليها الفئة الرابعة من (16-20سنة) بنسبة 11.8% ، لتليها الفئة الأخيرة (أكثر من 20 سنة) بنسبة 8.8% ، ومن الملاحظ أن ما نسبته 82.3% من أفراد العينة ،كانت خبرتهم المهنية من 5 سنوات فأكثر، هذه النتائج تدل على أن عينة الدراسة تتمتع بقدرة كافية على فهم مشكلة الدراسة والإجابة على متغيراتها بكل موضوعية.

الجدول رقم (07): توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	التكرار	النسبة%
أقل من 05 سنوات	6	17.6
من 06-10سنة	8	23.5
11-15 سنة	13	38.2
16-20سنة	4	11.8
أكثر من 20 سنة	3	8.8
المجمـــوع	**34**	**100**

المصدر: من إعداد الطالب بناء على نتائج برنامج "**SPSS**"

ويمكن توضيح ذلك في الشكل الموالي:

الشكل رقم (07): توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة

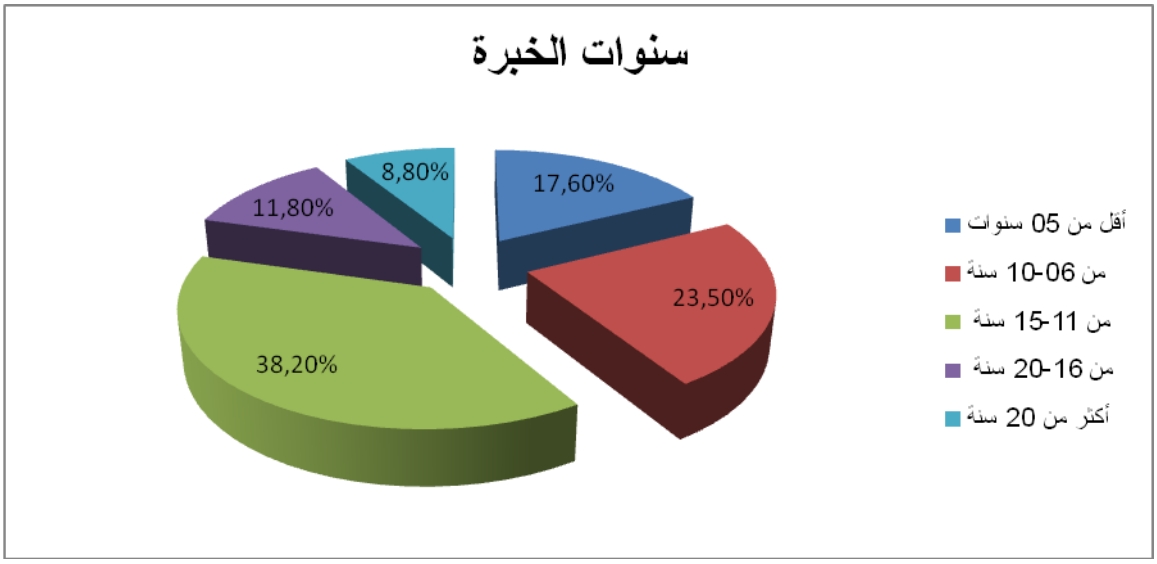

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج "SPSS"

المطلب الثاني: تحليل نتائج الاستبيان واختبار الفرضيات

قمنا في المطلب الأول بتحليل نتائج الاستبيان المتعلقة بالمحور الأول والمتضمن المعلومات الشخصية لأفراد العينة، وفي هذا المطلب سيتم عرض مختلف النتائج الخاصة بمحاور الاستبيان الإثنين المتبقية وتحليلها للتعرف على واقع تبني البنك محل الدّراسة لكل محور من المحاور وذلك باستخدام مختلف أدوات طريقة التحليل التقابلي المعمم (ACM).

الفرع الأول: تحليل نتائج المحور الثاني المتعلق بمدى إدراك مفهوم التأمين على القرض وأهميته في معرفة ملاءة الزبون.

قبل الشروع في تحليل نتائج هذا المحور من الاستبيان باستعمال طريقة التحليل التقابلي المعمم (ACM)، نقوم بتحديد عدد المحاور المختارة والناتجة عن تقليص عدد أبعاد المنحنى المتعدد الأبعاد المستخلص من الجدول ذو الحجم الكبير المتعلق بهذا المحور (34 سطر (فرد) و 06 أعمدة (أسئلة أو متغيرات)) إلى منحنى ذو بعدين (محورين) وذلك حتى تسهل قراءته وتحليله، من خلال جدول القيم الذاتية أدناه:

الجدول رقم (08): تحديد عدد المحاور المختارة

Inertie	Total (Valeur propre)	Dimension
,639	3,832	1
,180	1,080	2
,819	4,912	Total
,409	2,456	Moyenne

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج "SPSS "

الجدول أعلاه أدى بنا لاختيار محور واحد، الذي يحتفظ أو يمثل تقريبا 64٪ من التشتت الكلي. المحور الثاني يحتفظ ب 18٪ من التشتت الكلي، وهو ما لا يمكن أن نتجاهله، إذ أنه يؤدي إلى تمثيل بنسبة 82٪ من التشتت الكلي، وهي نتيجة جيدة للغاية. ويمكن أن يكون ذلك مثيرا للاهتمام في دراستنا أيضا (وعليه فالتمثيل البياني للأفراد والمتغيرات سيكون على معلم متعامد).

مما سبق ومن خلال منحنى المتغيرات الموضح في الشكل (08) أسفله ، يتضح أن محور التراتيب يفصل بين الإجابات التي كانت معظمها بالموافقة على أسئلة (متغيرات) المحور الثاني، والتي هي موضحة من خلال الإجابات بدرجة "نعم"، "موافق" و"موافق تماماً" على يسار المحور، وبين الإجابات التي كانت كلها بدرجة "لا أدري" على أسئلة المحور والمتواجدة على يمين المنحنى.

الشكل رقم (08): منحنى تشتت متغيرات المحور الثاني

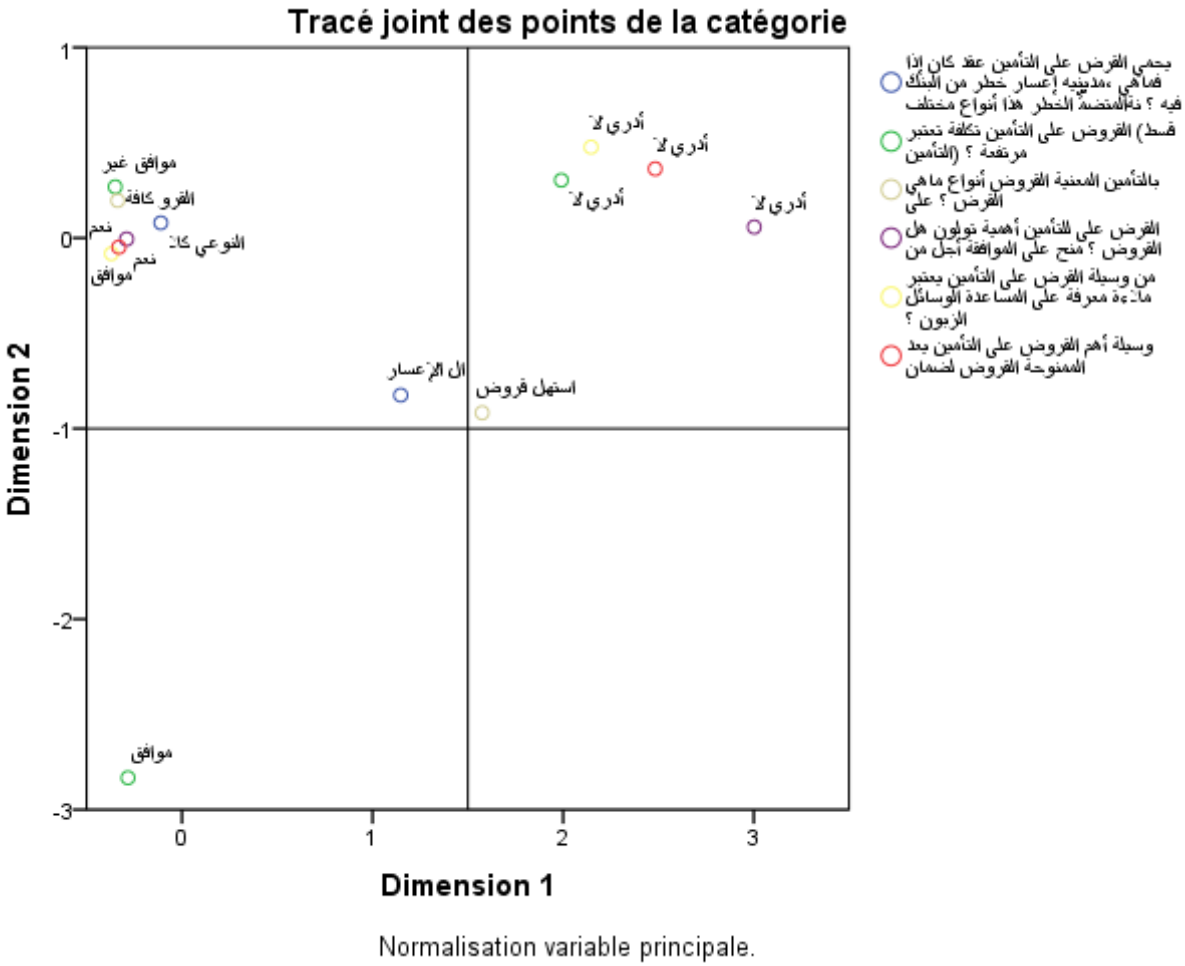

المصدر: من إعداد الطالب إعتماداً على برنامج "**SPSS**"

وبمطابقة منحنى المتغيرات الموضح في الشكل رقم (8) مع منحنى الأفراد الموضح في الشكل رقم (9) أسفله، يتضح أن جل الأفراد المتواجدين على يسار محور التراتيب كانت إجاباتهم على أغلب أسئلة المحور بالموافقة (إضافة إلى أنهم على دراية بأن التأمين على القرض يشمل كافة أنواع القروض ويغطي مختلف أنواع الإعسار)، في حين أن كل الأفراد المتواجدين على يمين المنحنى 7،11،23، كانت إجاباتهم "لا أدري"، مما يعني أنهم إما محايدون أو ليس لهم دراية بالموضوع.

الشكل رقم (09): منحى توزيع الأفراد حسب إجاباتهم على أسئلة المحور الثاني

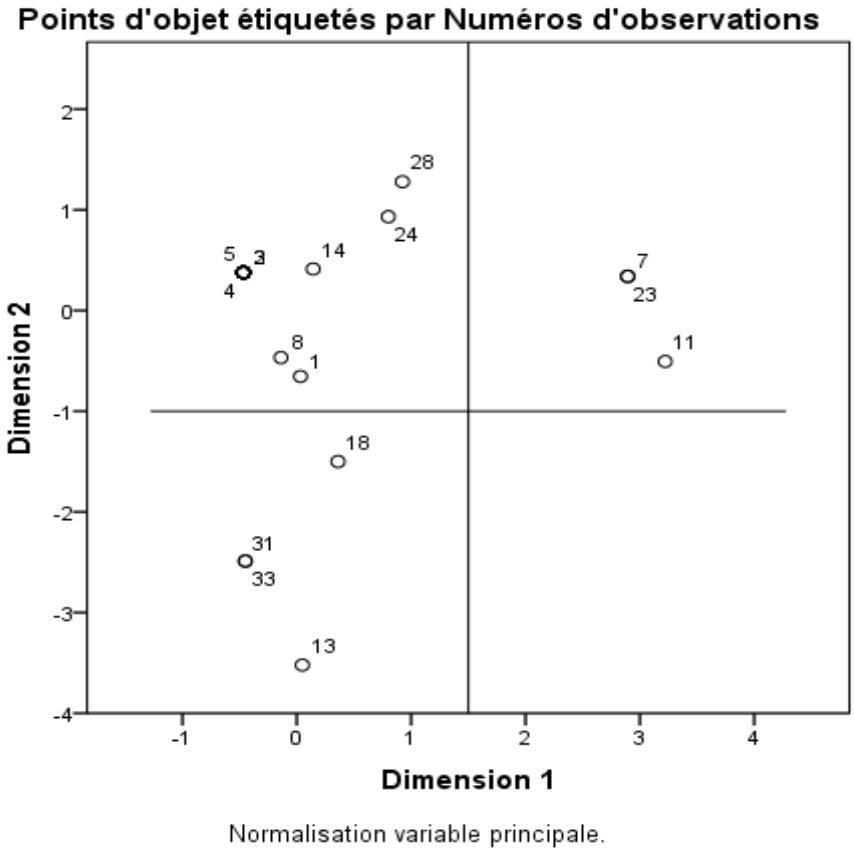

Normalisation variable principale.

المصدر: من إعداد الطالب إعتماداً على برنامج "**SPSS**"

تجدر الإشارة أيضا إلى أن محور الفواصل يميز بين الأفراد اللذين يرون أن تكلفة التأمين على القرض (قسط التأمين) مرتفعة واللذين يرون أنها منخفضة، فعلى الرغم من أن الأشخاص المتواجدين على يسار محور التراتيب لهم دراية بمفهوم التأمين على القرض إلا أن مجموعة الأفراد 13،18،31،33، المتواجدة أسفل محور الفواصل، كانت إجاباتهم ب "موافق" على السؤال السادس (م 6) والذي يقول أن تكلفة التأمين على القرض (قسط التأمين) مرتفعة.

مما سبق يتضح أن جل أفراد العينة (31 فرد) كانت لهم دراية بمفهوم التأمين على القرض، بحيث يعتبرون أن التأمين على القرض هو أحد الضروريات التي يطلبها البنك من العميل حيث يولي له أهمية بالغة من أجل الموافقة على منح القروض، وهذا للدور الوقائي الذي يلعبه نظام التأمين على القرض من أجل سلامة القروض الممنوحة، وهذا ما يؤثر على الزيادة في منح الإئتمان بالنسبة للبنك، وهذا دليل على أن التأمين على القرض من أبرز الدعائم الأساسية بالنسبة لمنح القروض من طرف البنك.

أغلب أفراد العينة محل الدراسة يرون بأن التأمين على القرض يعتبر أيضا من أهم الوسائل المساعدة على معرفة ملاءة الزبون، وهل هذا الزبون جدير بمنح القرض من طرف البنك أم هو عكس ذلك، حيث تكمن أهمية التأمين في التصريح المقدم من طرف شركة التأمين للبنك بعدم قبوله من طرف شركة التأمين، وبالتالي رفضه لمنح القرض من طرف البنك، حيث يعتبر أحد أدوات الإستعلام بالنسبة للبنك في معرفة ملاءة الزبون.

وللتفصيل أكثر قمنا بإعداد جدول معاملات الارتباط بين متغيرات هذا المحور كما يلي:

الجدول رقم (09): معاملات الارتباط بين متغيرات المحور الثاني

	هل تولون أهمية للتأمين على القرض من أجل الموافقة على منح القروض ؟	ماهي أنواع القروض المعنية بالتأمين على القرض ؟	يعد التأمين على القروض أهم وسيلة لضمان القروض الممنوحة	إذا كان عقد التأمين على القرض يحمي البنك من خطر إعسار مدينيه، فماهي مختلف أنواع هذا الخطر المتضمّنة فيه ؟	يعتبر التأمين على القرض وسيلة من الوسائل المساعدة على معرفة ملاءة الزبون ؟	تعتبر تكلفة التأمين على القروض) قسط التأمين (مرتفعة ؟
هل تولون أهمية للتأمين على القرض من أجل الموافقة على منح القروض ؟	1,000	,672	,852	,269	,749	,749
ماهي أنواع القروض المعنية بالتأمين على القرض ؟	,672	1,000	,549	,400	,461	,465
يعد التأمين على القروض أهم وسيلة لضمان القروض الممنوحة	,852	,549	1,000	,208	,879	,621
إذا كان عقد التأمين على القرض يحمي البنك من خطر إعسار مدينيه، فماهي مختلف أنواع هذا الخطر المتضمّنة فيه ؟	,269	,400	,208	1,000	,164	,162
يعتبر التأمين على القرض وسيلة من الوسائل المساعدة على معرفة ملاءة الزبون ؟	,749	,461	,879	,164	1,000	,765
تعتبر تكلفة التأمين على القروض) قسط التأمين (مرتفعة ؟	,749	,465	,621	,162	,765	1,000

المصدر: من إعداد الطالب إعتماداً على برنامج "SPSS"

– نلاحظ من خلال الجدول أنه يوجد إرتباط قوي بين المتغير الأول (م 1) المتمثل في مدى أهمية التأمين على القرض من أجل الموافقة على منح القروض وبين المتغير الثالث (م3) الذي يعتبر أن التأمين على القرض هو وسيلة لضمان القروض الممنوحة حيث قدر معامل الارتباط ب(0.852) والذي يمثل نسبة معتبرة (85.2%)، وهي تدل على أن البنك يولي أهمية كبيرة للتأمين على القرض وهذا من أجل ضمان القروض الممنوحة.

- كما نلاحظ من خلال الجدول أنه يوجد إرتباط قوي كذلك بين المتغير الأول (م1) والذي يولي أهمية للتأمين على القرض من أجل الموافقة على منح القروض الممنوحة وبين المتغير الخامس (م 5) الذي يعتبر أن التأمين على القرض هو أحد الوسائل المساعدة على معرفة ملاءة الزبون حيث كان المعامل بين المتغيرين (0.749) والذي يمثل نسبة معتبرة (75%)، مما يدل على أن البنك يولي أهمية كبيرة للتأمين من أجل الموافقة على منح القروض وهذا لمعرفة كذلك ملاءة الزبون.

- نلاحظ أيضا من خلال جدول معاملات الإرتباط أنه توجد علاقة بين المتغير الثالث (م 3) الذي يعتبر أن التأمين على القرض من أهم الوسائل المطلوبة لضمان القروض الممنوحة وبين المتغير الخامس (م 5) الذي يعتبر أن التأمين على القرض هو أحد الوسائل المساعدة على معرفة ملاءة الزبون حيث كان المعامل بين المتغيرين (0.879) والذي يمثل نسبة معتبرة جدا (88%)، مما يؤكد على التأمين على القرض من أهم الوسائل المطلوبة من طرف البنك لضمان القروض الممنوحة لما له من أهمية في معرفة ملاءة الزبون وبالتالي إتخاذ قرار منح الائتمان.

ومنه نستخلص في الأخير من خلال تحليل منحنيي المتغيرات والأفراد، وكذا من خلال جدول معاملات الإرتباط، أن البنك يولي أهمية كبيرة بالنسبة للتأمين على القرض ويعتبره أحد العناصر الفعالة وأحد الركائز التي لا يمكن الإستغناء عنها في منح القروض وهذا للدور الكبير الذي يلعبه في حماية القروض الممنوحة، ومنه فإن الفرضية الأولى من الدراسة والتي تقول: "أن التأمين على القرض من أبرز الدعائم الأساسية بالنسبة لمنح القروض من طرف البنك"، تعتبر محققة من خلال ماسبق.

كما نستخلص مما سبق أهمية الدور الذي يلعبه التأمين في المساعدة على معرفة ملاءة الزبون بالنسبة للبنك، فإذا كانت ملاءة العميل بالنسبة لشركة التأمين جيدة فإن شركة التأمين تقبل تأمين القرض الممنوح، أما إذا كانت على العميل ديون لأقساط تأمين قبلية وحالت إلى إعساره وكانت قد كلفت شركة التأمين خسائر في ذلك، فإن شركة التأمين ترفض التأمين على هذا القرض، ومنه البنك لا يمنح هذا العميل الائتمان المطلوب وهذا للسمعة السيئة بالنسبة للعميل لدى شركة التأمين التي تعتبر أحد وسائل الإستعلام بالنسبة للبنك. وعليه فإن الفرضية الثانية من الدراسة، والتي تقول: "أن التأمين على القرض من أهم الوسائل المساعدة في معرفة مدى ملاءة الزبون"، تعتبر محققة على ضوء التحليل السابق.

الفرع الثاني: تحليل نتائج المحور الثالث المتعلق بفعالية التأمين على القروض في مجابهة القروض المتعثرة

نقوم أولا بتحديد عدد المحاور المختارة والناتجة عن تقليص عدد أبعاد المنحنى المتعدد الأبعاد المستخلص من الجدول ذو الحجم الكبير المتعلق بهذا المحور (34 سطر و 08 أعمدة) إلى منحنى ذو بعدين (محورين) وذلك حتى تسهل قراءته وتحليله، من خلال جدول القيم الذاتية أدناه:

الجدول رقم (10): تحديد عدد المحاور المختارة

Inertie	Total (Valeur propre)	Dimension
,534	4,273	1
,214	1,710	2
,748	5,984	Total
,374	2,992	Moyenne

المصدر: من إعداد الطالب إعتماداً على برنامج "**SPSS**"

الجدول أعلاه أدى بنا لاختيار محور واحد، الذي يحتفظ أو يمثل 53.4٪ من التشتت الكلي. المحور الثاني يحتفظ ب21.4٪ من التشتت الكلي، وهو ما لا يمكن أن نتجاهله، إذ أنه يؤدي إلى تمثيل بنسبة تقريبا 75٪ من التشتت الكلي، وهي نتيجة جيدة للغاية. ويمكن أن يكون ذلك مثيرا للاهتمام في دراستنا أيضا (وعليه فالتمثيل البياني للأفراد والمتغيرات سيكون على معلم متعامد).

مما سبق ومن خلال منحنى المتغيرات أسفله في الشكل رقم (10)، يتضح أن محور التراتيب يفصل بين الإجابات التي كانت معظمها بالموافقة على أسئلة المحور الثالث، والتي هي موضحة من خلال الإجابات بدرجة "نعم"، "موافق" و"موافق تماما" على يسار المحور، وبين الإجابات التي كانت كذلك بدرجة "لا أدري" على أسئلة المحور والمتواجدة على يمين المنحنى.

الشكل رقم (10): منحنى تشتت متغيرات المحور الثالث

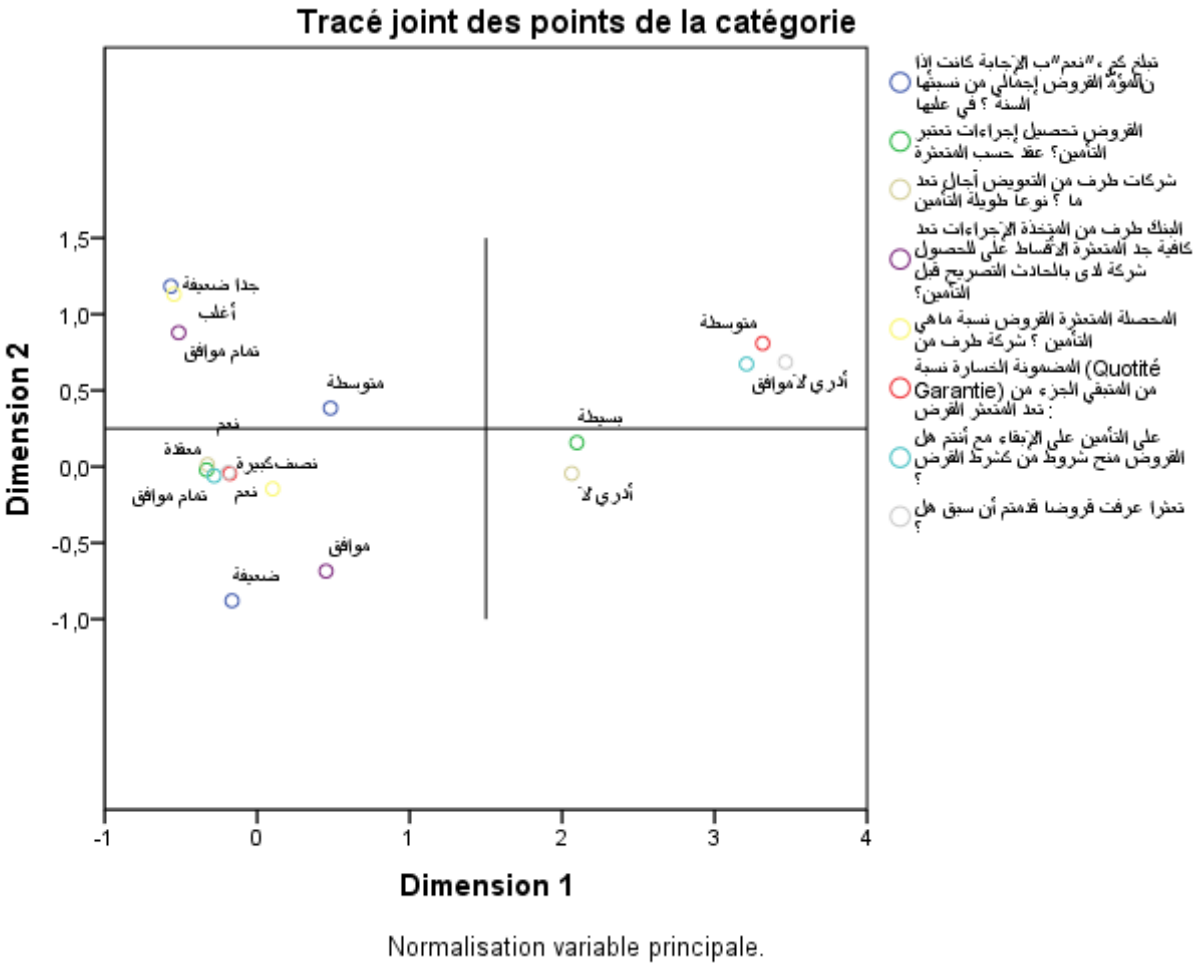

المصدر: من إعداد الطالب إعتماداً على برنامج "SPSS"

وبمطابقة منحنى المتغيرات مع منحنى الأفراد الموضح في الشكل رقم (11) أسفله، يتضح أن جل الأفراد المتواجدين على يسار محور التراتيب كانت إجاباتهم على كل أسئلة المحور بالموافقة، في حين أن الأفراد المتواجدين على يمين المنحنى 23،11،07، فكانت إجاباتهم ب "لا أدري"، مما يعني أنهم إما محايدون أو ليس لهم دراية بالموضوع.

الشكل رقم (11): منحى توزيع الأفراد حسب إجاباتهم على أسئلة المحور الثالث

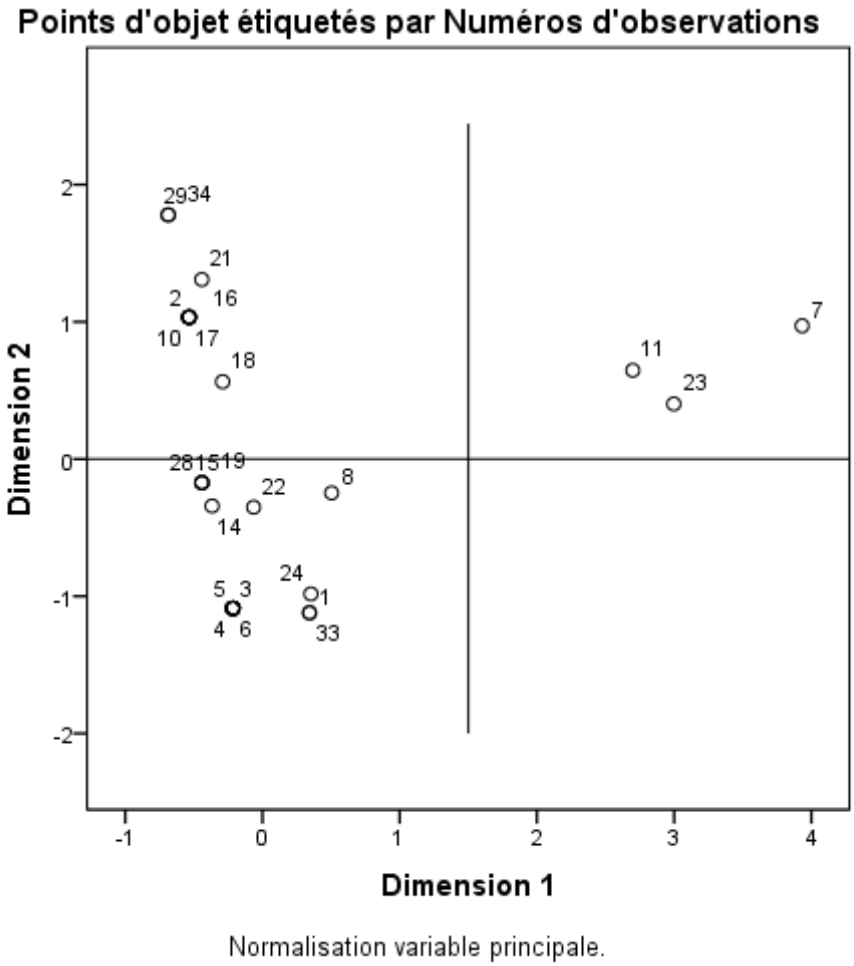

المصدر: من إعداد الطالب إعتماداً على برنامج "**SPSS**"

تجدر الإشارة أيضا إلى أنه وعلى الرغم من أن الأفراد المتواجدين على يسار محور التراتيب يعتقدون أن التأمين على القرض يعتبر فعال في مجابهة القروض المتعثرة (نسبة الخسارة المضمونة من الجزء المتبقي من القرض المتعثر تعد من متوسطة إلى كبيرة)، إلا أن جزء معتبر منهم يرى أن إجراءات التعويض معقدة مما يستدعي القيام بدراسة معمقة في هذا الخصوص، وذلك لمعرفة الأسباب الحقيقية وراء هذا التأخير في إجراءات التعويض، ومن ثمة محاولة التخلص منها إذا أمكن.

مما سبق يتضح أن جل أفراد العينة (31 فرد) كانت إجاباتهم تتفق على أنّ التأمين على القرض يعتبر فعال في مجابهة القروض المتعثرة. وللتفصيل أكثر قمنا بإعداد جدول معاملات الارتباط بين متغيرات هذا المحور كما يلي:

الجدول رقم (11): معاملات الارتباط بين متغيرات المحور الثالث

	هل سبق أن قدمتم قروضا عرفت تعثرا ؟	إذا كانت الإجابة ب"نعم"، كم تبلغ نسبتها من إجمالي القروض المؤمَّن عليها في السنة ؟	تعتبر إجراءات تحصيل القروض المتعثرة حسب عقد التأمين؟	تعد الإجراءات المتخذة من طرف البنك للحصول على الأقساط المتعثرة جد كافية قبل التصريح بالحادث لدى شركة التأمين؟	تعد آجال التعويض من طرف شركات التأمين طويلة نوعا ما ؟	ماهي نسبة القروض المتعثرة المحصلة من طرف شركة التأمين ؟	نسبة الخسارة المضمونة (Quotité Garantie)من الجزء المتبقي من القرض المتعثر تعد :	هل أنتم مع الإبقاء على التأمين على القرض كشرط من شروط منح القروض ؟
هل سبق أن قدمتم قروضا عرفت تعثرا ؟	1,000	,017	,602	,222	,602	,091	,469	,804
إذا كانت الإجابة ب"نعم"، كم تبلغ نسبتها من إجمالي القروض المؤمَّن عليها في السنة ؟[a]	,017	1,000	,355	,427	,192	,018	,263	,225
تعتبر إجراءات تحصيل القروض المتعثرة حسب عقد التأمين؟	,602	,355	1,000	,369	,531	,152	,602	,749
تعد الإجراءات المتخذة من طرف البنك للحصول على الأقساط المتعثرة جد كافية قبل التصريح بالحادث لدى شركة التأمين؟	,222	,427	,369	1,000	,369	,227	,222	,276
تعد آجال التعويض من طرف شركات التأمين طويلة نوعا ما ؟	,602	,192	,531	,369	1,000	,152	,602	,749
ماهي نسبة القروض المتعثرة المحصلة من طرف شركة التأمين ؟	,091	,018	,152	,227	,152	1,000	,091	,114
نسبة الخسارة المضمونة (Quotité Garantie)من الجزء المتبقي من القرض المتعثر تعد :	,469	,263	,602	,222	,602	,091	1,000	,804
هل أنتم مع الإبقاء على التأمين على القرض كشرط من شروط منح القروض ؟	,804	,225	,749	,276	,749	,114	,804	1,000

المصدر: من إعداد الطالب إعتماداً على نتائج "**SPSS**"

– من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن هناك إرتباط قوي بين بعض المتغيرات، فمثلا هناك إرتباط قوي بمعامل (0.804) بين نسبة القروض التي عرفت تعثر (م 7) وبين الإبقاء على التأمين على القرض كشرط من شروط منح القروض (م 14)، وهذا للدور الوقائي الذي يلعبه التأمين على القرض في الحد من خطر القروض المتعثرة والعمل على مجابهتها.

– كذلك هناك إرتباط قوي بين نسبة الخسارة المضمونة (م 13) وكذا شرط الإبقاء على التأمين على القرض كشرط من شروط منح القروض (م14) وذلك بمعامل قدره (0.804)، وهذا للدور الذي تلعبه شركة التأمين في

تعويض نسبة كبيرة من الجزء المتبقي من القرض المتعثر، وهذا ما يزيد في دعم ومتانة الإئتمان المصرفي بالنسبة للبنك والوقاية من خطر الخسارة الناتجة عن القروض المتعثرة الممنوحة.

وكنتيجة لما سبق نثبت صحة الفرضية الثالثة، أي أن التأمين على القروض يعتبر فعالا في مجابهة القروض المتعثرة.

خلاصة:

من خلال هذا الفصل، حاولنا استظهار دور التأمين على القرض في الحد من خطر القروض المتعثرة، بإسقاط ذلك على الواقع العملي من خلال دراسة حالة البنك الوطني الجزائري (BNA)، حيث أنّ كل نتائج الاستبيان كانت إيجابية، وهذا ما يؤكد لنا بوضوح الدور الذي يلعبه التأمين على القرض في الحد من خطر القروض المتعثرة.

وعليه فإن التأمين على القرض يعتبر أحد الشروط الضرورية لمنح القرض، كما يعتبر من أهم الوسائل الداعمة في منح الإئتمان بالنسبة للبنك، والذي يعمل على حصانة القروض الممنوحة وحمايتها من خطر التعثر، مما يزيد في دعم السياسة الإقراضية للبنك، وبالتالي العمل على تحسين الأداء المالي للبنك، دعم متانته واستقراره.

الخاتمة

يعتبر التأمين على القرض ذو فعالية هامة بالنسبة للبنك، والذي من خلاله يمكن له التغلب على مشكل القروض المتعثرة، حيث أصبح موضوع التأمين على القرض من المواضيع الشاغلة للنشاط المصرفي، وذلك لإعتباره أداة مهمة في حصانة القروض الممنوحة من طرف البنك والعمل على حمايتها من خطر إعسار العميل، وبالتالي تخفيض الخسائر الناتجة عن المخاطر المتعلقة بالقروض المتعثرة، والتي تعتبر من الأعباء الثقيلة التي تعاني منها البنوك، فالتأمين على القرض هو الوسيلة المثلى لحماية البنك من مخاطر القروض المتعثرة، والعمل على الحد من الأخطار المتعلقة بها.

كما يعتبر التأمين على القرض من أهم الوسائل الداعمة في عملية منح الإئتمان المصرفي بالنسبة للبنك، وذلك من خلال معرفة ملاءة الزبون من خلال سمعته في شركة التأمين والتصريح بها لدى البنك من خلال معاملات العميل القبلية لدى شركة التأمين والتي تعتبر أداة من أدوات الإستعلام المصرفي، حيث أن هذه الأداة تعود على إدارة البنك بالإيجاب لدى إتخاذها القرارات الإئتمانية وبالتالي الحكم على منح القرض من عدمه بالنسبة للعميل، مما يساعد في دعم دور السياسة الإقراضية للبنك، وهو ما يزيد من رقي وازهار البنك وتحسين أداءه المالي وفي الأخير الإستقرار المصرفي وهو ما تصبو إليه البنوك.

وفيما يلي النتائج التي تم التوصل إليها، ونتائج اختبار فرضيات البحث والتوصيات التي وضعت على أساسها:

1. إختبار الفرضيات:

– **الفرضية الأولى**: "أن التأمين على القرض من أبرز الدعائم الأساسية بالنسبة لمنح القروض من طرف البنك "، وتم التحقق من هذه الفرضية مما يدل على صحتها، وذلك لأن التأمين على القرض هو أحد الضروريات التي يطلبها البنك من العميل، حيث يولي البنك له أهمية بالغة من أجل الموافقة على منح القروض من أجل سلامة القروض الممنوحة، ذلك لأن التأمين على القرض من أهم الأسس والدعائم لمنح القروض من خلال الدور الوقائي الذي يلعبه في تأمين القروض.

– **الفرضية الثانية**: "أن التأمين على القرض من أهم الوسائل المساعدة على معرفة مدى ملاءة الزبون"، وتم التحقق من هذه الفرضية مما يدل على صحتها، وذلك من خلال التنبيه المقدم من طرف شركة التأمين للبنك في حالة ما إذا كانت على العميل طالب القرض ديون قبلية وحالت إلى إعساره وكانت شركة التأمين قد تحملت

سابقا خسائر في ذلك، فإن شركة التأمين تصرح للبنك عدم التأمين لقرض هذا العميل ورفضه، ومنه البنك لا يمنح الائتمان المطلوب من طرف العميل، وهذا للسمعة السيئة بالنسبة للعميل في شركة التأمين التي تعتبر بذلك أحد وسائل الإستعلام بالنسبة للبنك.

الفرضية الثالثة: "يعتبر التأمين على القرض من أهم الضمانات الوقائية لمجابهة القروض المتعثرة" ، وتم التحقق من هذه الفرضية مما يدل على صحتها، وذلك من خلال الدور الذي يلعبه نظام التأمين في الحد من خطر القروض المتعثرة، من خلال الدور الإيجابي للتأمين وذلك في تعويض المبلغ المتبقي من القرض المتعثر، وهذا ما يعزز الجهاز المصرفي ويزيد من سلامة نظامه المالي.

2. الإقتراحات والتوصيات:

على ضوء النتائج المتوصل إليها يمكن تقديم التوصيات التالية:

– العمل على تسهيل إجراءات تحصيل القرض المتعثر بين شركة التأمين والبنك من خلال وضع إجراءات قبلية سليمة خالية من الغموض والبيروقراطية؛

– العمل على تسريع عمليات التعويض بين شركة التأمين والبنك لتحصيل القرض المتعثر؛

– لابد من العمل المتكامل على تقليل تكاليف تأمين القرض الممنوح للتقليل من تكاليفه الكلية من خلال العمل المتكامل بين البنك وشركة التأمين من خلال وضع إجراءات قبل وبعد حالة التعثر؛

– العمل على إعادة تأمين القرض الممنوح في حالة كان أصل القرض الممنوح كبير؛

3. آفاق البحث:

في ختام هذه الدّراسة تبين لنا أنّ هناك بعض المحاور التي تستحق المزيد من البحث والدّراسة نذكر منها:

– دور التأمين على القرض في دعم سياسة الإقراض بالنسبة للبنوك التجارية؛

– دور التأمين على القرض في دعم التمويل في البنوك التجارية.

قائمة المراجع

أولاً: الكتب:

1. أحمد غنيم، **الديون المتعثرة والاقتصاد الهارب، قراءة في واقع ووقائع أزمة 2001**، الإسكندرية، 2001.
2. إبراهيم أبو النجا؛ "**الأحكام العامة طبقا لقانون التأمين و التأمين الجديد**" – الجزء الأول- 1989 .
3. حمد عاكف كرسون ، **إدارة التحصيل و القروض المتعثرة** ، البنك المركزي ، المعهد المصرفي ، 2006.
4. فريد راغب النجار ،"**إدارة الإئتمان والقروض المصرفية المتعثرة مخاطر البنوك في القرن الحادي والعشرين**".
5. رمضان أبو السعود "**أصول التأمين**" دار المطبوعات الجامعية الطبعة الثانية عشر مصر 2000 .
6. عبد الرزاق بن خروف، مطبوعة، التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري، الجزء الأول، التأمينات البرية، 2002
7. القاضي حسين عبد اللطيف حمدان : "**التأمينات العينية ، دراسة مقارنة لأحكام الرهن و التامين و الامتياز**" ، الدار الجامعية 1990
8. مُحَّد صالح القرا، "**مدونة العلوم الإدارية والمالية**"، موقع الخدمات المصرفية الإسلامية.

ثانياً: قوانين

9. المادة 619 **من القانون المدني الجزائري**

ثالثاً: الأطروحات والرسائل العلمية

10. أقاسم نوال؛ "**دور نشاط التأمين في التنمية الإقتصادية** "دراسة حالة الجزائر؛ ماجيستر 2001 .
11. دعاء مُحَّد زايدة ، "**التسهيلات الإئتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني** " دراسة حالة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة في قطاع غزة ، ماجستير 2006.
12. عبد المجيد عبد الواحد "**دور التأمين في تحسين التجارة الخارجية** "، " دراسة حالة عينة من البنوك المصرية "ماجستير 2000 .
13. مُحَّد صالح مُحَّد صالح ، **انعكاسات مشكلة التعثر على سياسات الائتمان في القطاع المصرفي في مصر، دراسة ميدانية** ، رسالة دكتوراه ، كلية التجارة جامعة القاهرة ، 1997.
14. هبال عادل ، "**إشكالية القروض المصرفية المتعثرة**"، دراسة حالة الجزائر، ماجستير 2011-2012

.

15. هند مُحَّد مُحَّد السيد ، "**دور الضمانات في العلاقة بين الديون المتعثرة والأداء المالي للمصارف**"،دراسة حالة على بنك فيصل السوداني 2002-2012 . ماجستير 2014 .

ثالثاً: مجلات

16. مُحَّد فوزي ،مجلة التأمين على القروض المصرفية من وسائل تدعيم شبكة الأمان المالية والمصرفية .
17. نضال العربيد، مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية ، 2007 .

رابعاً: المراجع باللغة الأجنبية

18. Ch.GAVALDA/J.STOUFFLET : Droit bancaire, 4ème édition Litec Paris 1999.
19. Christian LARROUMET :" Les Pools Bancaires. La tribune de l'assurance" 2000.
20. G. RIPERT / R. ROBLOT : Traité du droit commercial, Tome II, 16éme édition L.G.DJ. Paris 2000.
21. Jean Bastin ," la défaillance de paiement et sa protection. L'assurance-crédit L.G.D.J". PARIS 1991.
22. Lexique de gestion : DALLOZ, 3ème édition, 2000.

الملاحق

الملحق(01)

جامعة غرداية

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

القسم: العلوم الإقتصادية

التخصص: مالية وبنوك

استبيان

الأخ الكريم، الأخت الكريمة :

تحية طيبة وبعد .....

أقوم بإعداد مذكرة ماستر "تخصص مالية وبنوك" حول موضوع : دور التأمين على القروض في الحد من خطر القروض المتعثرة، فيرجى منكم التكرم بالإجابة على الأسئلة التالية بوضع إشارة (X) في الخانة التي تتفق مع رأيك كمساعدة منكم على إنجاح الدراسة.

علما بأن إجابتكم سنتعامل معها بشكل سري وجماعي ولأغراض البحث العلمي فقط وستوضع نتائج الدراسة تحت تصرفكم في أي وقت وليس مطلوب منك ذكر اسمك أو عنوانك، شاكرا لكم سلفا جهودكم المباركة وحسن تعاونكم.

الأستاذ المشرف: طلال عمراني

الطالب: عبد الحميد بن سانية

شكرا جزيلا لتعاونكم

المحور الأول : معلومات خاصة عن عيّنة الدراسة

1. المسمَّى الوظيفي : .....

2. الجنـــــس :

ذكر ☐ **أنثى** ☐

3. الفئة العمـــــرية :

أقل من 25 سنة ☐ **30-26 سنة** ☐ **31 -40 سنة** ☐ **50-41 سنة** ☐ **أكثر من 50 سنة** ☐

4. المؤهّل العِلمي :

ثانوي فأقل ☐ **بكالوريا** ☐ **جامعي** ☐ **دراسات عليا** ☐

5. سنوات الخبرة :

أقل من 5 سنوات ☐ **10-6 سنوات** ☐ **15-11 سنوات** ☐ **20-16 سنة** ☐ **أكثر من 20 سنة** ☐

المحور الثاني : مدى إدراك مفهوم التأمين على القرض وأهميته في معرفة ملاءة المدين

1. هل تولون أهمية للتأمين على القرض من أجل الموافقة على منح القروض ؟

لا ☐ **نعم** ☐

2. ماهي أنواع القروض المعنية بالتأمين على القرض ؟

إستثمارية ☐ **إستهلاكية** ☐ **كافة القروض** ☐

3. يعد التأمين على القروض أهم وسيلة لضمان القروض الممنوحة :

غير موافق تماما ☐ **غير موافق** ☐ **لا أدري** ☐ **موافق** ☐ **موافق تماما** ☐

4. إذا كان عقد التأمين على القرض يحمي البنك من خطر إعسار مدينيه، فماهي مختلف أنواع هذا الخطر المتضمّنة فيه ؟

الإعسار الفعلي ☐ **الإعسار القانوني** ☐ **كلا النوعين** ☐

5. يعتبر التأمين على القرض وسيلة من الوسائل المساعدة على معرفة ملاءة الزبون ؟

غير موافق تماما ☐ **غير موافق** ☐ **لا أدري** ☐ **موافق** ☐ **موافق تماما** ☐

6. تعتبر تكلفة التأمين على القروض (قسط التأمين) مرتفعة ؟

غير موافق تماما ☐ **غير موافق** ☐ **لا أدري** ☐ **موافق** ☐ **موافق تماما** ☐

المحور الثالث : فعالية التأمين على القروض في مجابهة القروض المتعثرة

1. هل سبق أن قدمتم قروضا عرفت تعثرا ؟

لا ☐ لا أدري ☐ نعم ☐

2. إذا كانت الإجابة ب"نعم"، كم تبلغ نسبتها من إجمالي القروض المؤمَّن عليها في السنة ؟

ضعيفة جدا ☐ ضعيفة ☐ متوسطة ☐ كبيرة ☐ كبيرة جدا ☐

3. تعتبر إجراءات تحصيل القروض المتعثرة حسب عقد التأمين :

بسيطة ☐ معقدة ☐ معقدة جدا ☐

4. تعد الإجراءات المتخذة من طرف البنك للحصول على الأقساط المتعثرة جد كافية قبل التصريح بالحادث لدى شركة التأمين :

غير موافق تماما ☐ غير موافق ☐ لا أدري ☐ موافق ☐ موافق تماما ☐

5. تعد آجال التعويض من طرف شركات التأمين طويلة نوعا ما ؟

لا ☐ لا أدري ☐ نعم ☐

6. ماهي نسبة القروض المتعثرة المحصلة من طرف شركة التأمين ؟

لا شيء ☐ نصف القروض ☐ أغلب القروض ☐ كل القروض ☐

7. نسبة الخسارة المضمونة (Quotité Garantie) من الجزء المتبقي من القرض المتعثر تعد :

ضعيفة جدا ☐ ضعيفة ☐ متوسطة ☐ كبيرة ☐ كبيرة جدا ☐

8. هل أنتم مع الإبقاء على التأمين على القرض كشرط من شروط منح القروض ؟

غير موافق تماما ☐ غير موافق ☐ لا أدري ☐ موافق ☐ موافق تماما ☐

إنتـــــــــهي

الملحق(02): إجابات أفراد العينة على أسئلة الاستبيان

فرد	الوظيفة	الجنس	العمر	المؤهل	الخبرة	م1	م2	م3	م4	م5	م6	م7	م8	م9	م10	م11	م12	م13	م14
ف1	2	2	4	3	3	3	2	3	3	4	2	3	2	2	4	2	2	4	5
ف2	1	1	5	3	5	3	3	3	3	4	2	3	1	2	5	3	2	4	5
ف3	3	1	4	3	2	3	3	3	3	4	2	3	2	2	4	3	2	4	5
ف4	3	2	4	2	3	3	3	3	3	4	2	3	2	2	4	3	2	4	5
ف5	3	2	4	3	2	3	3	3	3	4	2	3	2	2	4	3	2	4	5
ف6	3	1	3	3	2	3	3	3	3	4	2	3	2	2	4	3	2	4	5
ف7	5	1	1	2	1	2	2	2	3	3	3	2		1	4	2	2	3	4
ف8	3	2	4	3	2	3	3	3	1	4	2	3	3	1	4	3	2	4	5
ف9	2	1	2	3	3	3	3	3	3	4	2	3	2	2	4	3	2	4	5
ف10	3	2	3	3	3	3	3	3	3	4	2	3	1	2	5	3	2	4	5
ف11	2	2	2	4	2	2	2	2	1	3	3	3	3	1	4	2	2	3	4
ف12	3	2	3	3	3	3	3	3	3	4	2	3	2	2	4	3	2	4	5
ف13	3	2	2	3	3	3	2	3	3	4	4	3	2	2	4	3	2	4	5
ف14	3	2	3	3	3	3	3	3	3	4	3	3	2	2	4	3	3	4	5
ف15	2	1	2	3	4	3	3	3	3	4	2	3	2	2	5	3	2	4	5
ف16	5	1	3	2	2	3	3	3	3	4	2	3	1	2	5	3	2	4	5
ف17	4	1	4	3	3	3	3	3	3	4	2	3	1	2	5	3	2	4	5
ف18	1	1	5	3	5	3	2	3	1	4	2	3	3	2	5	3	2	4	5
ف19	5	1	1	1	1	3	3	3	3	4	2	3	2	2	5	3	2	4	5
ف20	4	1	3	3	3	3	3	3	3	4	2	3	1	2	5	3	2	4	5
ف21	4	2	4	3	4	3	3	3	3	4	2	3	3	2	5	3	3	4	5
ف22	4	1	3	3	3	3	3	3	3	4	2	3	3	2	4	3	2	4	5
ف23	4	2	4	3	3	2	2	2	3	3	3	2		1	4	2	2	4	4
ف24	4	1	3	3	4	3	3	3	3	3	3	3	2	1	4	3	2	4	5
ف25	4	1	3	3	3	3	3	3	3	4	2	3	2	2	4	3	2	4	5
ف26	1	1	5	3	5	3	3	3	3	4	2	3	2	2	4	3	2	4	5
ف27	4	1	2	3	2	3	3	3	3	4	2	3	1	2	5	3	2	4	5
ف28	4	1	3	3	4	3	3	2	3	3	2	3	2	2	5	3	2	4	5
ف29	4	1	2	3	3	3	3	3	3	4	2	3	1	2	5	3	3	4	5
ف30	5	1	3	1	1	3	3	3	3	4	2	3	1	2	5	3	2	4	5
ف31	4	1	3	3	2	3	3	3	3	4	4	3	2	2	4	3	2	4	5
ف32	5	1	2	1	1	3	3	3	3	4	2	3	1	2	5	3	2	4	5
ف33	5	2	3	1	1	3	3	3	3	4	4	3	2	2	4	2	2	4	5
ف34	5	1	4	1	1	3	3	3	3	4	2	3	1	2	5	3	3	4	5

الملحق(03): إجابات أفراد العينة على أسئلة المحور الثاني

م6	م5	م4	م3	م2	م1	الخبرة	المؤهل	العمر	الجنس	الوظيفة	فرد
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	قروض استهلاكية	نعم	سنوات 11-15	ثانوي فأقل	سنة 41-50	أنثى	مصلحة المقاصة	فـ1
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 11-15	جامعي	سنة 31-40	ذكر	مصلحة القروض	فـ2
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 6-10	جامعي	أقل من 25 سنة	ذكر	مصلحة فتح الحسابات	فـ3
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنة 16-20	جامعي	سنة 41-50	أنثى	مصلحة فتح الحسابات	فـ4
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 6-10	دراسات عليا	سنة 31-40	أنثى	مصلحة فتح الحسابات	فـ5
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 6-10	جامعي	سنة 31-40	ذكر	مصلحة فتح الحسابات	فـ6
لا أدري	لا أدري	كلا النوعين	لا أدري	قروض استهلاكية	لا أدري	سنوات 6-10	بكالوريا	أقل من 25 سنة	ذكر	مصلحة المقاصة	فـ7
غير موافق	موافق	الإعسار الفعلي	نعم	كافة القروض	نعم	سنة 16-20	جامعي	سنة 41-50	أنثى	مصلحة فتح الحسابات	فـ8
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 6-10	جامعي	سنة 26-30	ذكر	مصلحة المقاصة	فـ9
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 11-15	جامعي	سنة 41-50	أنثى	مصلحة القروض	فـ10
لا أدري	لا أدري	الإعسار الفعلي	لا أدري	قروض استهلاكية	لا أدري	سنوات 6-10	ثانوي فأقل	أقل من 25 سنة	أنثى	مصلحة المقاصة	فـ11
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	أقل من 5 سسنوات	جامعي	أقل من 25 سنة	أنثى	مصلحة فتح الحسابات	فـ12
موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	قروض استهلاكية	نعم	سنوات 6-10	جامعي	سنة 26-30	أنثى	مصلحة فتح الحسابات	فـ13
لا أدري	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 6-10	جامعي	سنة 31-40	أنثى	مصلحة فتح الحسابات	فـ14
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	أقل من 5 سسنوات	جامعي	أقل من 25 سنة	ذكر	مصلحة القروض	فـ15
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 6-10	جامعي	أقل من 25 سنة	ذكر	مصلحة القروض	فـ16
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 6-10	جامعي	سنة 26-30	ذكر	مصلحة القروض	فـ17
غير موافق	موافق	الإعسار الفعلي	نعم	قروض استهلاكية	نعم	أقل من 5 سسنوات	جامعي	سنة 31-40	ذكر	مصلحة المقاصة	فـ18
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	أقل من 5 سسنوات	جامعي	سنة 26-30	ذكر	مصلحة القروض	فـ19
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 6-10	جامعي	سنة 31-40	ذكر	مصلحة القروض	فـ20
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 11-15	دراسات عليا	سنة 31-40	أنثى	مصلحة فتح الحسابات	فـ21
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	أقل من 5 سسنوات	جامعي	سنة 31-40	ذكر	مصلحة فتح الحسابات	فـ22
لا أدري	لا أدري	كلا النوعين	لا أدري	قروض استهلاكية	لا أدري	سنوات 6-10	ثانوي فأقل	سنة 31-40	أنثى	مصلحة المقاصة	فـ23
لا أدري	لا أدري	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	أقل من 5 سسنوات	جامعي	سنة 31-40	ذكر	مصلحة المقاصة	فـ24
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 6-10	جامعي	سنة 31-40	ذكر	مصلحة المقاصة	فـ25
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 11-15	جامعي	سنة 41-50	ذكر	مصلحة المقاصة	فـ26
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 6-10	جامعي	سنة 26-30	ذكر	مصلحة القروض	فـ27
غير موافق	لا أدري	كلا النوعين	لا أدري	كافة القروض	نعم	أقل من 5 سسنوات	جامعي	سنة 31-40	ذكر	مصلحة القروض	فـ28
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	أكثر من 20 سنة	ثانوي فأقل	سنة 41-50	ذكر	مصلحة القروض	فـ29
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 6-10	جامعي	سنة 31-40	ذكر	مصلحة القروض	فـ30
موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	أكثر من 20 سنة	بكالوريا	سنة 41-50	ذكر	مصلحة المقاصة	فـ31
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 6-10	جامعي	سنة 31-40	ذكر	مصلحة القروض	فـ32
موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 11-15	ثانوي فأقل	سنة 41-50	أنثى	مصلحة المقاصة	فـ33
غير موافق	موافق	كلا النوعين	نعم	كافة القروض	نعم	سنوات 11-15	جامعي	سنة 41-50	ذكر	مصلحة القروض	فـ34

الملحق(04): إجابات أفراد العينة على أسئلة المحور الثالث

فرد	م7	م8	م9	م10	م11	م12	م13	م14
ف1	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	لا أدري	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف2	نعم	ضعيفة جدا	معقدة	موافق تماما	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف3	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف4	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف5	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف6	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف7	لا أدري		بسيطة	موافق	لا أدري	نصف	متوسطة	موافق
ف8	نعم	متوسطة	بسيطة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف9	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف10	نعم	ضعيفة جدا	معقدة	موافق تماما	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف11	نعم	متوسطة	بسيطة	موافق	لا أدري	نصف	متوسطة	موافق
ف12	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف13	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف14	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	نعم	أغلب	كبيرة	موافق تماما
ف15	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق تماما	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف16	نعم	ضعيفة جدا	معقدة	موافق تماما	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف17	نعم	ضعيفة جدا	معقدة	موافق تماما	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف18	نعم	متوسطة	معقدة	موافق تماما	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف19	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق تماما	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف20	نعم	ضعيفة جدا	معقدة	موافق تماما	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف21	نعم	متوسطة	معقدة	موافق تماما	نعم	أغلب	كبيرة	موافق تماما
ف22	نعم	متوسطة	معقدة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف23	لا أدري		بسيطة	موافق	لا أدري	نصف	كبيرة	موافق
ف24	نعم	ضعيفة	بسيطة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف25	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف26	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف27	نعم	ضعيفة جدا	معقدة	موافق تماما	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف28	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق تماما	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف29	نعم	ضعيفة جدا	معقدة	موافق تماما	نعم	أغلب	كبيرة	موافق تماما
ف30	نعم	ضعيفة جدا	معقدة	موافق تماما	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف31	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف32	نعم	ضعيفة جدا	معقدة	موافق تماما	نعم	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف33	نعم	ضعيفة	معقدة	موافق	لا أدري	نصف	كبيرة	موافق تماما
ف34	نعم	ضعيفة جدا	معقدة	موافق تماما	نعم	أغلب	كبيرة	موافق تماما

الملحق رقم (05)

قائمة الأساتذة المحكمين:

الرقم	الأساتذة	الرتبة
01	عجيلة مُحَمَّد	أستاذ محاضر
02	بلخير فاطمة	أستاذ مساعد
03	بن نوي مصطفى	أستاذ محاضر

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الإهداء	I.
شكر وتقدير	II.
الملخص	III.
قائمة المحتويات	IV.
قائمة الجداول	V
قائمة الأشكال	VI
قائمة الملاحق	VII
قائمة المختصرات	VIII
المقدمة العامة	أ-ج
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري المفاهيمي والدراسات السابقة	
تمهيد	05
المبحث الأول: الأدبيات المفاهيمية والنظرية للدراسة	06
المطلب الأول: الإطار النظري للتأمينات على القروض	06
الفرع الأوّل : نشْأة التَّأمين على القروض	07
الفرع الثاني : تعريف التأمين على القروض	10
الفرع الثالث : أهمية التأمين على القروض	11
الفرع الرابع : أهداف التأمين على القروض	11
الفرع الخامس : أشكال تأمين القرض	12
المطلب الثاني : عموميات حول التعثر المصرفي	13
الفرع الأول : تعريف القروض المتعثرة وأنواعها	13

الفرع الثاني : أنواع التعثر المصرفي	14
الفرع الثالث : أسباب تعثر القروض	14
الفرع الرابع : مؤشرات القروض المصرفية المتعثرة	17
الفرع الخامس : بعض أساليب السيطرة القبلية على مخاطر القروض المتعثرة	19
المطلب الثالث : العلاقة بين التأمين على القرض وتعثر القروض الممنوحة	19
المبحث الثاني : الأبيات التطبيقية – الدراسات السابقة للموضوع–	20
المطلب الأول : الدراسات الأجنبية للموضوع	20
المطلب الثاني : مقارنة بين الدراسات السابقة ودراساتنا الحالية	22
خلاصة الفصل	23
الفصل الثاني: دراسة ميدانية– البنك الوطني الجزائري(BNA) لولاية غرداية	
تمهيد	25
المبحث الأول:تقديم الإطار المنهجي للطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة	26
المطلب الأول : تقديم عام للبنك محل الدراسة	26
المطلب الثاني : منهجية الدراسة	28
الفرع الأول :أدوات الدراسة	28
الفرع الثاني : تحضير الإستبيان	29
الفرع الثالث : منهجية الدراسة	31
الفرع الرابع: صدق وثبات الاستبيان	33
المبحث الثاني:المعالجة الإحصائية وعرض وتحليل نتائج الاستبيان	34
المطلب الأول : المعلومات الشخصية لأفراد العينة	34
المطلب الثاني: تحليل نتائج الاستبيان واختبار الفرضيات	39

خلاصة	50
خاتمة	52
قائمة المراجع	54
قائمة الملاحق	57
فهرس المحتويات	65